


A.U.B. LIBRARY

AMERICAN  
UNIVERSITY OF  
BEIRUT



A.U.P. LIBRARY



*Philip Rossi*, CA  
892.78  
A112n A  
C1

# نظارات ونماذج

نشرات مختارة مما تشره الصحف العراقية والسورية واللبنانية  
من المطارات العالية والمناظرات الأدبية  
والملاحظات الفنية


بقلم

فضيلة العزامة الشيخ على طائف الفطاء

وقد قامت بجمعه وتبويه والتعليق عليه جمعية ندوة الأدب  
في النجف الأشرف

---

مطبوع الزهراء في النجف



١٣٦٢-١٤٥٥

## مقدمة الكتاب

ان النقد هو الصراع الفكري بين ابطال العلم ولكنه صراع نتيجته الظفر بالحقيقة الحقيقة والقناعة بها من طريق لغة الفكر ولقد قيل من قبل ان الحقيقة لا زالت تبرق من تصادم الافكار والواقع يتجلی باصطدام المقول وان التجارب قد دلتنا على ان للنقد النزير البريء الاثر القيم في الاوساط العالمية اذ به يكشف الستار عن وجه الحقيقة ويتمحض عن روح الصواب على الاخص اذا كان المنقود رأي او فقه في التاريخ او الادب او الاجتماع من شخصية ملأت القلوب والاسماع شهرتها العالمية وصيتها الادبي ومن هذا الباب نجد هذا الاستاذ العلامه فضيله الشیخ علی کاشف الغطاء فانه قد دل على مواضع الخطأ في كتاب العرب وازال القناع عن وجه الحقيقة في محاضرة فضيله المرحوم الشیخ

- بـ ١ -


الراغي شيخ الازهر . واستل الحقائق من غواشي الفقلة في  
تقرير اللجنة المصرية في تيسير القواعد العربية . وابان وجه  
الصواب في مقال الاستاذ خليل مردم فكان باحتكار رأيه  
اطال الله بقاه - مع رأي هؤلاء الجمادنة قد انتينا الى الحقيقة  
وركينا جادة الصواب والله هو الموفق المسداد

جمعية ندوة الرواب

في النجف الاشرف


٢٥ ربيع الثاني سنة ١٣٦٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ حَمَدُ لَهُ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ حَمَدُ لَهُ  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ حَمَدُ لَهُ

معالي امير ربيعة محمد الحبيب



يا صاحب المجد هذى ندوة الأدب  
تمهدي لعما ياك ما اختارت من الكتب  
إضياءة من رياض العلم قد قطفت  
بنشرها عبقت ووسوعة العرب

## كلمة الراهناء

يا معالي الامير

ووجدناك من النمط الاول من الشخصية الكريمة  
العراقية والزعم العظيم الذي نفت في ذويه روح الفضيلة  
وجوهر الكرامة : ورأيناكم المتبع المطاع الذي انحدر من  
سلالة عربية قحة يفخر بها الحمد ولا تفخر به ويعلو بها  
الشرف ولا تعلو به . وشاهدنا في زعامتك دستوراً مباركاً  
إلى مقاطع تقوذها حتى منتهى حدودها ملي علينا درساً  
تاريجياً اجتماعياً بان الزعامة الصالحة من خير ما تعرض على  
الاقوام العراقية . وابصرناك ترقب المناسبات وتربص الفرص  
لتعرف مستوى ابناء فطرتك في عالمي العلم والعمل : وننظرنا  
إلى مالك مع مؤلف هذا الكتاب من صلات محكمة وعلاقة  
مبرمة احکم قتلها الآباء وورثها الابناء : فقدمنا لمعاليك هذا  
السفر النفيس والأثر القيم راجين من المولى عز شأنه ان  
يحيى بك مثآثر العز الاسلامي والشرف العربي ويلفك  
اقصى درجات النجاح والسداد .

جمعية ندوة الادب

في النجف الاشرف

- د -

سجل المؤلف هذه المهرّعات يوم طه بالقطر  
السبعين لبيانه على كتاب العرب مؤلفه الدكتور فيليب  
هني استاذ آداب اللغات السامية ورئيس دائرة العلوم  
الشرقية بجامعة برسونو في اميريط وقد جاءت هذه  
المهرّعات فتنة في بداعة الاسلوب ورقة النظر رغم  
ما طنه فيه من غربة الوطن وعدم تيسر الكتب ومحنة  
غير صنه ابيه فرس سره .

٢٣

نَظَرَاتٌ وَنَأْمَارَتُ<sup>(١)</sup>  
فِي  
كِتَابِ (الْعَرَبِ)

لِدَكْتُورِ فِيلِيبِ مُنِي

يَنْهَا أَنَا أَقْرَأُ سَفَرَ جَمَالِ الطَّبِيعَةِ فِي لَبَنَانٍ وَاسْتَجْلِي أَسْرَارَ  
دَفَاقِهَا لِأَرْوَاحِ النُّفُسِ بِمَنَاظِرِهَا الْخَلَابَةِ وَادْهَبْ بَهَا مِنْ  
الْمَتَاعِ الْمُقْلِيَّةِ وَانْطَلَقْ بَهَا مِنْ اصْفَادِ الْمَادَّةِ وَاغْلَاطَهَا يَدْخُلُ  
عَلَى أَسْتَاذِ عَرَاقِيِّ كَبِيرٍ<sup>(٢)</sup> يَنَاوِلُنِي يَدَ الْأَهْدَاءِ كِتَابَ (الْعَرَبِ)  
وَيَطَّالِعُ بِي بِنَظَرَاتٍ يَتَطَلَّبُ فِيهَا أَنْ تَنْظُرَ فِي الْكِتَابِ نَظَرَةً  
تَأْمُلٌ وَتَدْقِيقٌ وَمَا لَمْسْتِ يَدِي هَذَا الْكِتَابَ بِعِنْوَانِهِ الْبَدِيعِ

(١) نَشَرَهَا حَحِيفَةُ النَّضَالِ الْبَيْرُتِيَّةُ الْغَرَاءُ سَنَةُ ١٣٦٥.

(٢) هُوَ الْأَسْتَاذُ السِّيدُ جَلِيلُ جَوَادُ يَوْمٍ كَانَ مَلْحَقاً تَقَافِيَاً فِي  
الْمَفْوِضِيَّةِ الْمَرْاقِيَّةِ فِي بَيْرُوتِ .

حتى قبضته قبض صنفين لأمتع نفسى برياض معانىه واسمح فـ  
بحر تأملاته وافكاره : وما مناظر لبنان ذات الجمال الفتان  
الذى يسى العقول ويخلب الألباب بالذى بصري من النظر  
في كتاب يبحث في هذا الموضوع ، وما وعى نفاث اسحاق  
ولا ترجيعة معبد باشهى لسمى من رواية تروى لي في هذا  
الباب . ولم يكن البحث هو البكر في بايه فلقد قام جمع من  
مهرة العلماء المتبحرين وخصوصاً ومحصوا درس نظر ياته ودفعها  
وسيحذوا القرائح في نقدها وزدتها وكم صادفو اعناءً في اخذها  
من منابعها ومصادرها وقد كانت اجنبية عن بعضهم بجميل  
جهاتها ونواحيها في لغتها وادتها ومنهج التفكير فيها وانا  
استطيع ان احصي العشرات من المؤلفات بلغات عديدة إلا  
انها لم يوجد فيها التراء الطائل العلمي والمادة الغزيرة من المعرف .  
وكم كانت امواج الامل تتدفق في للبحث عن هذا  
الموضوع ولكن الحوادث الزمنية التي لا زال الدهر يسددها  
نحوى اذهبت المعين الى معدنه وحلق الطائر بها عن وكره  
واطهفت تلك الشعلة التأججة فباءت النفس رمة هامدة

## وَحَالَةٌ رَاكِدَةٌ

وقد ادركت إذ ذاك ان سرّ القموض في هذا الموضوع  
ومصدر تضارب الأفكار فيه بل وفي كل امر ليس من  
مشاهدات النواضر ولا من مدركات المشاعر هو اننا نحاول  
معرفة الحقيقة والقناعة العالمية عن طريق الظروف والأحوال  
التي صرت بنا باعمال القياس والمقارنة بينها وبين ما سبق عليها  
ولن نقنع بالمنقول منها منها اتصف الناقل بالثقة والتتبع وطالما  
كانت هذه المحاولة للاستنتاج العقلي من هذا الطريق سيراً  
للوراء ومهما كست للحقيقة الواقعية وبه نبعد عن الغاية للغاية  
كما ان الجمود على النقل كما فعله بعض ارباب السير وقوع في  
مهامه الجهل وانحراف عن المنهج المستقيم .

وهناك سر آخر الا وهو العقيدة الارتكازية الموروثة  
من الآباء والأمهات أو التي ولتها البيئة الاجتماعية فانها قد  
تحور الآراء والأفكار فيفسر صاحبها الحوادث التاريخية  
على حسب مقتضاهما وربما اوجب ذلك تساهلها في بعض  
المقدمات الاستنتاجية لمعرفة الواقع وبذلك يتوارى وجهه

الحقيقة عنه وتصبح بين طيات الخفاء والكتمان .

والملاهر من العلماء في هذا المضمار هو من استطاع التوفيق

بين النقل المؤنوق والاستنتاج العصلي ذي المقدمات الصينية المحكمة

مع التخلص من قيود العقيدة الارتكازية على ان يكون له

النقل زيت سراج ولو لم يجهاز .

وقد افسد التاريخ في المصور الحاضرة وكاف الباعث

عنابة الجدل هو العناد الذي استحوذ على بعض قراء هذه

الدراسة التاريخية من احتشوا معارفهم على غير اسلوب

علمي وتحمسوا لآراء نسبوها لاعلام اعجمية ضخموا القابها

فيهت بها العرب بادىء بدء ورجف منها التاريخ ربما يظهر

الحق ويزهق الباطل وبعد ان درست تلك الآراء على ضوء

الاستقراء والعقل واخذت من معادنها وجد ان اربابها قد

ذكروها على سبيل الاختصار والتخييم من قبيل ان الامر

ما لم تشك فيه فلا تكون على يقين منه فانعكست شكوك

هؤلاء واستحالات تردداتهم الى اذهان هذه المصبة الى التكلم

بها على سبيل الجزم واليقين غير مكترثين ولا مبالين بزععة

اركانت ما احتفظت به ادمغة المحدثين وارباب السير قرونا  
متطاولة فسمموا افكار الطبقة الوارثة لتلك الآراء المحكمة  
الرصيده وارتاحت ضمائرهم لتفكيك عرى ادب تمثلي قرونا  
متطاولة مع الزمن .

وربما يتخيل القاريء الكريم من سرد ما تقدم من  
العوامل الموجبة لتضييع الحقائق التاريخية انها موجودة في  
كتاب العرب وان كان قد يلمس بعضها من بعضه كما سنبه  
عليه فيما بعد ولكنها شقشقة هدرت وشعلة في النفس قد  
اضرمت أحججها ناموس تتابع الافكار وأثارتها الذكريات  
الماضية فلنعد الى ما هو المهم في المقام فنقول :

ان الكتاب وان كان بلغة سهلة التناول فيها طلاوة  
وطراوة ولكن لم يبلغ حد الابداع في التعبير كما نشاهد في  
كتاب هذا اليوم : اجل هو كتاب عامي لا يخلوا من تأملات  
دقيقة ونظارات بعيدة وتحاليل فلسفية مشبعة بسعة الاطلاع  
وكثرة التتبع إلا انه استوقف نظري فيه امور .

ابناته البدوي

منها قوله : ص ، ١٦ « واما الشعور الديني في قلب  
البدوي فسطحي ولم يفت القرآن التصریح بذلك فقد جاء  
فيه قوله الاعراب اشد كفراً ونقافاً (سورة التوبه)  
ولا يزال الامر كذلك حتى يومنا هذا فليس يتعدى ايمان  
البدوي بالنبي الاعتراف اللغطي »

لا أعلم من أين أخذ المؤلف الكريم هذا الحكم مع ان لأهل  
البادية مواقف مشهورة سجلها التاريخ مع قادة المسلمين ورجال  
الدين قد ارتكزت على قناعتهم الدينية وایامهم الراسخ فهذا  
حنظلة الأسدی لما أسره الفرس مع ولده الحارث في حرب  
القادسية طلب منه القائد ان يشرح له مواطن الضيوف في  
الجيش العربي ومناه بالعطاء الجزيل فقال له اقتل ولدي امامي  
حتى يخلو لي الجو فاستطاع ان ابوح بالسر فلما قتل ولده  
قل له القائد تقدنا أمرك نخبرنا الخبر فاجابه حنظلة : تكلتك  
الثوا كل تريد ان اكون جاسوساً على اهل ملي لقد صحيت  
في سبيل الله فلذة كبدي ومن قبل قدمت اخويه صحيحة في

سبيل الله واني خشيت ان تغري ولدي الصغير فتفويه  
ويوح لك بعض السر بعدي اما وقد قتل فليس هناك  
ما اخشاه فهناك نفسى ضحية للمواجد الديني .

فهذا الحادث وما ناظره قد ملئت منه كتب التاريخ  
الى حواشيهما وقد شحتت منه سجلات السير الى حواشيهما  
وهو يعطيك صورة جلية عما هو في طيات جنات البدوي  
من العقيدة وما هو مغروس في صميم نفسه من الامان .  
ولو صرفا النظر عن التاريخ واستعرضنا ما نشاهد  
ونلايسه من بدات العراق والمحجاز ونجد بل والشام في ايامنا  
هذه وجدنا هذا الشعب الحار من اقوى الشعوب تصليباً  
لمبدئه واشدها عسكاً بدمه : قد غارت عقيدتهم في اعماق  
قلوبهم والتاطت في دخائلهم يتاجر لها بدمه ويضحي لها  
بحياته بعزم قد من حديد وثبات اقوى من الصخر الاصم .  
وهذه المدينة الغريبة التي انجرف بها الشرق واخذها  
بما فيها من مساوي ورذائل واصبحت اصلاً تستباح به كل  
عصمة اديمة وأساساً يعتمد عليه في كل دعارة ورذيلة لم تؤثر

على وضع البدوي ولا شكله ولم يكن لها أي شأن في تكيره  
الديني رغم ما أصبح من ارتباطه بها واحتياجه إليها في أكثر  
شوؤنه الحيوية .

ومن الغريب جداً أن يتم البدوي بين العقيدة  
والإيمان اللغظي مع أن شعوره الديني شعور أملته عليه الفطرة  
ودفعته إليه الركيزة بلا درس ولا حاكمة عقلية فان مناخ  
البدوي وطبيعة عيشه ومناظر الطبيعة في الفيافي والقفار  
تمكن العقيدة من نفسه ، وهكذا تقلبات الأجراء وحصول  
الثراء وزكاة الأموال ونحوها كلها تحصل عند البدوي بالصدفة  
والاتفاق دون أن يكون له فيها سعي أو عمل وهذا ما يزيد في  
وعيه الاهلي وشعوره الديني بأن للكون مدرراً ومسيراً هو  
وراء العمل والسعى .

نعم لا ينكر أن بعض الأحكام الدينية لم يعها البدوي  
لا سيما ما يخص المرأة ولكن ليس معنى ذلك هو وجود الخلل  
في عقيدته .

واما الآية السكرية التي اتخذها المؤلف شاهداً لدعواه

فالمراد منها ان احداث العقيدة في نفس البدوي أو تبديله  
بعقيدة اخرى من الامور الصعبنة وذلک لما قدّمناه من  
ذكر العقيدة الأولى فيه لا أن العقيدة بعدما يعيمها  
لا تكون راسخة فيه فالاسلام ابداً كان يقاوم صعوبته في تفهيم  
العقيدة الاسلامية للبدوي لا انه بعدما وعها تكون لفظية  
ولقلقة لسانية :

ثم ان ما ذكره المصنف هنا يجده المتأمل مناقضاً لما  
سيجيء منه ص ٢٣ من قوله «وما لاشك ان ازدهار الدولة  
الاسلامية في اوائل عهدها يرجع بعض اسبابه الى تلك القوى  
الكامنة في البدو الذين هم كما قال عمر بن الخطاب اصل العرب  
ومادة الاسلام» ولilet شعرى كيف يحيي الاسلام القوى  
الكامنة في تقوس غير مقتنة وكيف تكون مادة الاسلام  
في مبدئ ظهوره من يكتسون خلافه وينافقون فيه .

### الصلة في البر

قوله ص ٢٠ (ويختضعون البدو لسلطنة الشیخ وحده  
وهو اکبر رجال العشيرة سنّا) اهم عامل في الزعامة البدوية

هو الوراثة وليس لـ **الكبير** أي دخل فيها فقد يتزعم الأسرة  
ولد الرئيس وهو أصغرهم سنًا ويشهد لذلك كتب التاريخ  
التي تناولت هذا الموضوع ككتاب القبائل العراقية .

ومن نظر إلى رؤساء القبائل البدوية في العصر الحاضر  
كشمر : وآل الضفير : وعتره : وجد أنهم نالوا هذه المكانة  
بالوراثة مع وجود **الكبير** في السن بل والعقل في غيرهم من  
أبناء أسرتهم .

نعم قد تحدث مؤهلات لغير سلالة الرئيس فتصبح له  
الزعامة ولم يكن **الكبير** في السن أي مساس فيما ناله من المنزلة .

### هزاء الدم في عرف الصحراو

قوله ص ٢٠ ( فالدم في عرف الصحراو لا يغوض  
عنه إلا بالدم ولا جزاء لمهرقه غير القتل ) قد يغوض الدم  
بادء الديمة ولا زالت حتى الآت موجودة بينهم : والودي  
لكل قبيلة مقدار مقرر نعم بعض القبائل تقرر أن لا غوض  
لخصوص زعمائهم إلا الدم : وقد يسقط كرامة جماعة ترسلهم  
قبيلة القاتل لأولياء المقتول في اسقاط الدم عن القاتل

وتسمى هذه الجماعة في عرفهم بـ (المشية) .

### النظام القبلي في الإسلام

قوله ص ٢١ ( وقد استغل الأسلام هذا النظم  
القبلي في الفتوحات المتعددة ) الذي يفهم من هذا التعمير ان  
الاسلام قد شرع هذا النظم وجعله من احكامه وقوانينه :  
مع ان الاسلام حاربه اشد المحار به فقد صد ع الوحي الالهي  
في القرآن الكريم : بأخوة المؤمنين : بقوله تعالى ( انا  
المؤمنين اخوة ) و أكد ذلك النبي (ص) بقوله : ( الناس  
سواسية كأسنان المشط ) ثم ان المؤلف ناقض حكمه هنا بما  
قاله ص ٤١ وهكذا قضى الاسلام دفعة واحدة على رابطة  
العصبية القوية في الجزيرة واستعراض عنها برابطة جديدة  
وهي رابطة اليمان ، وايضا ناقض ما ذكره في ص ٤٥ بقوله :  
والحق ان الاسلام قد وفق أكثر من اديان العالم جائعاً الى  
القضاء على فوارق الجنس واللون والقومية وخاصة  
بين ابناءه .

هرية المرأة البدوية

ليس للمرأة البدوية اي حرية بل هي طوع رغبات ولها  
البيت حتى في اهم شئونها الحيوية وهو الزواج ، وليس الوئد  
في الجاهلية الا هو شأن من شؤون الضغط على المرأة ، والديانة  
الاسلامية مع احترامها للمرأة واعطاها الحرية الصالحة لها  
فالمسلمون من البدو لم يرخصوا لقوائمهما التي تخص المرأة  
رغم ما عرفته من شدة حسک البدو بها وما ذاك إلا لشدة  
محافظتهم على الأنساب وكثرة احتياطهم في الأعراض وفي  
الليل عندهم : النار ولا العار :

## الحرب عند العرب قبل الإسلام

فِمَنْهَا قَوْلُهُ ص ٤٦ «وَلَمْ يَكُنَّ الْعَرَبُ قَبْلَ الْإِسْلَامِ أَهْلَ حَرْبٍ وَشَدَّةً»

كان على المؤلف أن يعين الزمن الذي لم يكن العرب فيه

كذلك والا فقييل الاسلام كانت الحرب بينهم قائمة على  
قدم وساق تضرمها البقلة الخضراء وتشير لها البقرة الصفراء  
وقد افخر شاعرهم بقوله : وما مات منا سيد حتى انه

وندب آخر نفسه بقوله :

اصبحت لا احمل السلاح ولا املك رئيس البعير ان نقرأ  
واعاب ثالث على غيره حيث قل : يقطرن ولم يقل  
يجرين في قوله :

لنا الجفنات الغريام عن بالضيحي

واسيفانا يقطرون من نجدة دما  
وما كان مصدراً للروعه والجلال في شعرهم الحماسي إلا  
شدة بأسمهم وكثرة حروفهم .

الاسلام بين الاستسلام

ومنها قوله ص ٢٧ : « الاسلام دين الاستسلام لمشيئة الله وارادته »

ان مؤدى هذه العبارة ومفهوم كلمة الاستسلام هو أن  
الاسلام يقضى بانضمامه على معتقده ان يبقى مكتوف اليديه امام

شؤونه الحيوية ولا يقدم رجلاً ولا يؤخر أخرى تجاه  
 الحوادث الزمنية فلا يدبر لعمله امرًاً ولا يعمل لتدبيره  
 فكراًً بل يجعل ذلك كله رهن قوى غرية غير مشاهدة ،  
 لها التصرف المطلق بالاعمال والسلطة التامة على الافعال  
 والاسلام بريء من ذلك براءة الذئب من دم يوسف فقد  
 حرض الانسان على السعي فقال : ان ليس للانسان إلا ماسعى  
 وامر بالعمل فقال اعمل لدنياك كأنك تعيش ابداً : ولو أبدل  
 المؤلف أو الكاتب كلية الاسلام بكلمة الاعتماد على الله  
 لكان بالاسلام الصدق ول الواقع أقرب ، فأنت الاعتماد على  
 القوى الغيبية في الاعمال ليس إلا عبارة عن الاعتماد على  
 النفس وعدم الاتكال على من سواها من البشر وهو من  
 اعظم طرق النجاح في الحياة واوصلها للمقصود والغايات وقد  
 نشرنا في هذا الموضوع عدة مقالات .

### معنى الجاهية

ومنها قوله ص ٢٨ : ( فالجاهية اذاً هي العصر الذي لم  
 يكن فيهنبي أو كتاب منزل )

لا وجه لهذا التعبير فأنه لم يكن العصر الذي قبل  
 الاسلام حال من هذين الامرین فان الأنجلیل كان موجوداً  
 في ذلك الوقت عند نصارى نجران وغيرهم والذی یقوی في  
 نظری ان التسمیة بالجاهلیة مقصورة على خصوص العصور  
 العرییة المقاربة للإسلام وهي تسمیة نسبیة باعتبار ان العصور  
 الاسلامیة كان مستوى المعرفة فيها أرقى منها في تلك العصور  
 او باعتبار جعلها بما لا بد من معرفته من الاحکام الشرعیة  
 والمعارف الألهیة .

ناء بخ النبی (ص) ایام مدانته  
 قوله ص ٣٣ : ( وعلى الرغم من ان محمدًا كان من  
 اولئک الذين ظهروا في العصور المؤرخة لنا فاننا لا نعرف  
 إلا اليسیر عن حداشه )

يحاول المؤلف ان ینتقد التاریخ في اھماله لهذه الناحیة  
 وفي عقیدتی انه لم یترجم التاریخ شیخیة عالمیة في ذلك  
 العصر مثل محمد(ص) فقد ملئت المکاتب العرییة الى حواشیها  
 من کتب السیر للنبی الکریم التکففة لشرح أحواله(ص)

من يوم ولادته ليوم مماته ، وفي كتاب « كشف الظانون »  
وكتاب « الدرية لتأليف الشيعة » تعداداً كثيراً

### الشخصيات الاسلامية في مبدأ الاسلام

ومنها قوله ص ٣٤ ( ولما اخذ عدد المؤمنين يزداد تدريجياً  
وجلهم من العبيد والمستضعفين خاف القرشيون من اتساع  
نفوذه )

لقد كانت الرجال الداخلة في الاسلام باديء بدء من  
أهل المعرفة والمكانة . كعلي (ع) . وابي طالب . وابي بكر  
وابي ذر الغفارى . وغيرهم نعم لا ينكر انه كان فيهم من  
العبيد والمستضعفين ولكن نسبة الشخصيات المسلمة فيهم  
ك بالنسبة شخصيات اهل مكانة لمستضعفهم وربما تكون الاولى  
اوسع ثم ان اقحام جملة (وجلهم من العبيد والمستضعفين)  
لم يكن لها اي مناسبة بالموضوع والحكم ولا يقتضيها  
الاستطراد بل ربما يفهم منها ان الاسلام لم تترك همته في  
مبدأ امره على العرب وحدهم بل كان لغير الدارم العربي فيه  
شطر واخر .

مصدر اعتماد القبائل العربية ل الاسلام

قوله ص ٣٩ ( ولقد اعتنق كثير من هذه القبائل  
الاسلامية عن مصلحة شخصية أكثـر مما اعتنقـه عن اقتناع  
روحـي ) .

ارغـب ان اسرد لقارئـيـءـ الكـريم عـدـةـ اـقوـالـ لـمعـتـقـيـ  
الـاسـلـامـ لـيـعـرـفـ صـحـةـ هـذـاـ حـكـمـ مـنـ الـمـؤـلـفـ اوـ كـذـبـهـ :ـ قـالـ  
عـبـدـ اللهـ بـنـ رـوـاحـهـ عـنـدـمـاـ قـابـلـهـمـ جـحـافـلـ الرـومـ :ـ اـيـهاـ النـاسـ  
ماـ كـنـاـ نـقـاتـلـ دـوـنـ هـذـاـ دـيـنـ بـعـدـ وـلـاـ عـدـةـ وـلـاـ سـلاـحـ  
وـلـاـ قـوـةـ وـاـنـاـ نـقـاتـلـ دـوـنـ هـذـاـ دـيـنـ أـكـرـمـاـنـاـ اللهـ بـهـ  
لـاـ حـدـىـ الـحـسـنـينـ اـمـاـ فـوزـ وـشـهـادـةـ وـاـمـاـ نـصـرـ مـنـ اللهـ :ـ وـقـالـ  
عـاصـمـ بـنـ ثـابـتـ اـبـيـ اـفـلـحـ اـنـصـارـيـ لـماـ حـارـبـهـ هـذـيـلـ قـالـ :ـ  
اـنـ قـتـلـتـ فـالـىـ اللهـ وـاـنـ فـرـوتـ فـمـنـ اللهـ :ـ وـقـالـ حـيـبـ اـبـنـ عـدـيـ  
اـلوـسـيـ الـبـدـرـيـ «ـ وـلـسـتـ اـبـالـيـ حـيـنـ اـقـتـلـ مـسـلـماًـ ».ـ «ـ عـلـىـ  
أـيـ جـنـبـ كـانـ فـيـ اللهـ مـصـرـعـيـ »ـ اـلـيـ غـيـرـ ذـلـكـ مـنـ اـقـوالـ  
رـجـالـ اـلـعـربـ مـاـ يـدـلـ عـلـىـ اـنـ اـسـلـامـهـمـ عـنـ اـقـتنـاعـ روـحـيـ  
وـاـيمـانـ قـلـيـ :ـ وـمـعـ اـلـأـسـفـ اـنـ لمـ يـخـضـرـنـيـ اـيـ كـتـابـ تـارـيخـيـ

عند تسجيلي لهذه الملاحظات على كتاب «العرب» فانا في  
منطقة بخنس المنطقه الغضوب عليها من سائر البلدان العربيه  
فلا يقصدها إلا المريض أو المرض أو الطيب أو المتطب  
وقد تمر على الأيام والأسابيع ولا أرى أحداً من أهل المعرفة  
ولا المس كتاباً في هذه المنطقه.

#### الدين الاسلامي والبروتستانتية

قوله ص ٤٥ (والدين الاسلامي أقرب الى اليهودية  
القائمة على العهد القديم منه الى النصرانية والعبد الجديد).

على ما يبالي انه سبق المؤلف الى هذا الزعم تلستوي فزعم  
ان الاسلام فرع اليهودية مع ان الاسلام حارب اليهودية اكثراً  
من النصرانية ولا يزال مختلف معها في معظم الاحكام ولا يسعني في  
هذه العجلة ان اعمل القياس والمقارنة بين احكام المتنين، ثم ان  
هذا الحكم من المؤلف يناقض ما سيجيء منه ص ٦٠ من  
قوله : فالاسلام كدين مختلف عن اليهودية والبروتستانتية  
ويتفق مع النصرانية في كونه ديناً تبشيرياً فعالاً .

## اسماء الله وصفاته وسبحة المسلم

قوله ص ٤٨ ( والله الاسماء الحسنى تسعة وتسعون )  
اسماء الله مثل هذا العدد من الصفات ولهم هذا هو السبب  
في ان سبحة المسلم تتالف من تسعة وتسعون خرزة )  
تحديد التسمية بهذا العدد مبني على القول بان اسماء الله  
توقيفية وقد ناقش في ذلك جماعة من المسلمين وليس الصفات  
التي حدتها بهذا الحد هي وراء مؤدي الاسماء : ثم ان سبحة  
المسلم تبلغ مائة خرزة وليس تأليفها من هذا المقدار إلا ان  
الذكر المستحب من التسبيح والتكبير والتهليل وغيرها غالبا  
بهذا المقدار .

## ويم تسمية الاسلام بالاسلام

قوله ص ٤٨ ( وربما كانت كلمة اسلام : سورة الصافات  
التي جاءت في قصة ابراهيم لما حاول ان يقدم ابنه قربانا هي  
الاصل في تسمية هذا الدين بالاسلام )  
السبب في تسمية الاسلام بالاسلام هو ان معنى الاسلام  
هو الانقياد: والدين الحمدى لما كان هو آخر الاديان

والناسخ لما قبله من الشرائع فهو اظهر مصاديق الاسلام لله  
واصدق طرق الانقياد اليه واما الآية الكريمة وهي قوله تعالى  
فَلَمَا أَسْلَمَ وَتَلَهُ لِلْجَنِينْ : فَهِيَ إِنَّمَا تَدْلِي عَلَى خَضْوَعِ إِبْرَاهِيمَ  
وَوَلَدِهِ لِأَمْرِ اللَّهِ بِالذِّبْحِ وَأَيْ عَلَاقَةٍ لَذَلِكَ فِي التَّسْمِيَّةِ الْمُذْكُورَةِ  
حَتَّى تَجْعَلَ أَمْلَاهُ .

### معامز النبي الخالدة وغير الخالدة

قوله ص ٤٨ ( والعجبية الوحيدة التي جاء عن يده كانت  
اعجاز القرآن ) ..

معاجره (ص) لا تخصى من انشقاق القمر : وتسليم  
الغزلان : وجريان الماء من بين اصابعه : واخباره بالمنفيات الى  
غير ذلك من المعاجز الباهرة والآيات اليينة : نعم القرآن  
هو المعجزة الخالدة على مر الدهور وهناك معجزة أخرى  
لحمد (ص) تشارك القرآن في الخلود والدوام وهي الأحكام  
الشرعية التي اطمعتنا على المصالح والمفاسد قبل ان نظر بها  
عن طريق العقول وارشدتنا الى شؤون الحياة واسرارها  
قبل ان توصل اليها بالتأملات والأفكار وهذه الأحكام

لَا يطْلَعُ عَلَيْهَا إِلَّا مِنَ التَّصْلِيلِ بِالْمَلَأِ الْأَعْلَى أَوْ هَبْطٍ عَلَيْهِ  
الرُّوحُ الْأَمِينُ .

### معنى العبادة

قوله ص ٥٠ « وَمَا الْعِبَادَاتُ فِي الْإِسْلَامِ فَتَقْوِيمُ عَلَى  
خَمْسَةِ أَوْ كَانَ أَوْ لَهَا الشَّهَادَةُ وَتَتَخَصُّ فِي الْعِبَارَةِ الْمُؤْثِرَةِ الْفَعَالَةِ :  
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ »

ليس العبادات إلا الأعمال التي يأتي بها بقصد اطاعة  
المولى وامتثالاً لأمره أو نبيه هذا معناها بحسب اللغة وفي  
مصطلح الفقهاء هي الأعمال التي لا يصح شرعاً وقوعها إلا  
بقصد امر الله ونبيه وبأي معنى أراد المؤلف العبادة لا يحسن  
عد الشهادة المذكورة منها لأن الشهادة ليس إلا الاعتراف  
بالعقيدة على غرار الاعتراف بالمعاد والملائكة والقرآن  
المجيد : هذا مع انه كان على المؤلف ان يبعد الحمس منها فانه  
من اهم العبادات الاسلامية وأكثرها تعلقاً باموال المسلمين.

**مقدار ترديد الصلاة والفاتحة  
والركعات يومياً عند الإسلام**

قوله ص ٥ « والفاتحة على بساطها بلغة المعانى ويشبهها  
بعضهم بالصلاة الربانية عند النصارى والمسلم يرددتها نحو  
عشرين مرّة في اليوم » .

ان عنى المؤلف بالتردید هو ترديد الفاتحة فهي اما تردد عندهم  
في اليوم عشر مرات لأن الصلاة اليومية الواجبة عند المسلمين  
خمس فرائض وفي كل واحدة منها تردد الفاتحة مرتين وان  
اراد ترديد الصلاة فهي اما تردد عندهم خمس مرات وان  
اراد ترديدر ركعات الصلاة فهي اما تردد عندهم في الحضر  
سبعة عشر مرّة وفي السفر احدى عشرة مرّة .

**صورة الجمعة**

قوله ص ٥١ « وصلوة الظهر من كل يوم جمعة هي الصلاة  
الوحيدة العمومية » .

ليس بهذه الصلاة التي ذكرها هي صلاة الظهر واما  
هي صلاة الجمعة ومناسكها غير مناسك صلاة الظهر ولن يست

بوجبة الأداء عينًا عند سائر المسلمين بل يختص بأهل الخلاف  
وبعض فرق الشيعة المسمى اليوم بالأخباريين .

### موت الحجاج في طربون مكة المكرمة

قوله ص ٣٥ (وكثير من الحجاج يموتون على قارعة  
الطريق فيعدون شهداء) .

لعل هذه الكلمة فيها تلوّح إلى نقص خاص في تشريع  
الحج ولكن لو علم المؤلف أن الحج لا يحتممه الشرع  
الإسلامي إلا على المستطيع له بالمال والنفس معًا وأنه يحرم  
على الإنسان أن يلقي بنفسه إلى التهلكة لقوله تعالى :  
ولا تلقوا بآيديكم إلى التهلكة : علم أن موت هؤلاء لو صح  
الفعل أن كان عن علم منهم بل عن اجتياز عقلائي كان  
عملهم حرام لا يرضاه الشرع الإسلامي ولم يكن لهم أي حظ  
من الشهادة .

### الجihad في الأسلام

قوله ص ٤٥ (وهناك فرض آخر تعتبره الخوارج وهي  
أحدى الفرق الإسلامية ركناً سادساً وهو الجهاد)

الجهاد فرض عند سائر المسلمين كيف لا وقد نص عليه  
التراث السليم في مواضع عديدة نعم يشترط في وجوده  
شروطًا قد تكون مفقودة في بعض العصور .

### مناقضة المؤلف لنفسه

قوله ص ٥٧ ( فقد كان العرب عنصرًا غضاظاً ملتهباً  
بالحسنة ومتشرباً روح الفتح والانتصار ومستخفاً بالموت  
بدافع إيمانه الجديد )

ان المتأمل يجد هذا الكلام مناقضاً لما سبق من المؤلف  
ص ٣٩ سطر ١٤ من ان اعتناق اغلب القبائل الاسلامية كان  
عن عدم اقتناع روحي : اذا ان الاستخفاف بالموت بداع  
الاعان لا يعقل الا ان يكون عن عقيدة راسخة في النفس  
وداخلة في اعماقها وهكذا ينافق ما يجيء منه ص ٥٩ من  
قوله فكثرة الجيوش العربية كانت تتألف من البدو الذين  
خرجوا من ديارهم المهدبة الى الأ MCSAR الخصبة في الشمال بداع  
الحاجة الاقتصادية لا بداع الغيرة على الديني .

## الفتوحات الإسلامية نتاجة لخطة مرسومة

قوله ص ٥٩ « فالفتحات الإسلامية اذاً لم تكن في  
بدء عهدها نتيجة لخطة مرسومة » لقدر سماها النبي الكريم  
وكان ت نتيجة لتدابير عسكرية ذات اثر في نجاحها في ميدان  
الحرب وفوزها المبين في نضالها السياسي فقد قام النبي الكريم  
قبل شروعه بالفتح بمعاهدات أربعة عقد الاولى منها مع  
الأوس والخرزوج والثانية مع اليهود النازلين في المدينة  
وأطراها والثالثة مع بني حمزة والرابعة مع بني مدلج ارتكتزت  
كلها على مبدأ التعاون والدفاع عن المدينة وحماية بعضهم ببعض  
وبذلك تم للنبي (ص) أن يوجد كتلة قوية الجانب ذات  
وحدة اجتماعية وسياسية ارعب بها العدو وظفر من طريقها  
بغايتها المنشودة ثم بعد ذلك قام باعمال ارهادية اخاف بها الاعداء  
واثبت لهم بما للمساهمين من قوة: من السرايا والغزوات التي نهض  
بها (ص) قبل غزوته بدرالكبرى في جميعها لم يشتبك المسلمون  
بالعدو ولكن عرفوا منها ما للمساهمين من العدة والعدد ومن  
القوة والباس ثم أخذ (ص) يدرس حالة قريش عن كثب

حتى انه اقام في موضع العشيرة متغياً عن المدينة شهراً كاملاً  
لدرس الحال هناك حيث انه اقرب موضع من مكة وسير  
عبد الله بن جحش الاسدي لنخله لرصد قريشاً ومعرفة  
اخبارها وبعد هذا كله هض (ص) باعباء الحرب ومطاردة  
الاعداء وكان اولها بدر الكبri: فالفتورات الاسلامية مستندة  
لتلك الاعمال الجباره والخطط العسكرية الحكمة لآئتها وليدة  
الصدفة والاتفاق وما كانت خطط دول اليوم لحرب الجو  
والبر والبحر بأكثـر دقة من تلك اذا قيـست لزمنها ومحـيطها

### غاية الفتوحات الاسلامية

قوله ص ٦٠ «غايتها» «أي الفتوحات الاسلامية»  
الاولى الفنية لا الفتح الدائم والاستعمار»

لقد تكررت هذه الكلمة من المؤلف في عدة مواضع ولا أعلم  
المصدر الذي استند اليه: وغاية كل نهضة بل كل عمل ائمـا  
تعرف بأحداً مرين اما بالتصريح بها من باعـتـ الحـركـةـ والمـظـالـعـ  
باعباء العمل والنبي الكريم «ص» قد صدح في عدة مواضع  
بقوله: اسلامكم أحـبـ اليـ منـ مـالـكـ : وـقـادـةـ الاـسـلـامـ قـدـ رـدـدواـ

كلمة (اسلموا اسلموا ) واما بالآخر نار السكائفة عنها واذا  
تصف حنا بطون التاريخ وزوايده وجدنا الا نار دالة على ان  
الغاية المنشودة هي نشر الدعوة الاسلامية والاعتراف بعبادتها  
فالارض التي يسلم عليها اهلها طوعا تكون ملكا لربها ولا  
ضررية عليها ولا على اهلها والنبي يسلم حال الحرب يتحقق ماله  
ودمه ، ولم يقبلوا النساء من النضر بن الحارث وعمبة بن أبي  
ميمطمع زيادته عن المحدار المترر لآلة هزائمها بالدين الاسلامي  
وتداعاد المسلمين الجزية لاهل حص يوم جلائهم عنها من  
دون طلب لها منهم قائلين لهم مامعناء  
انا أخذنا المال منكم للدفاع عنكم ولصيانتكم وليس في  
استطاعتنا ان نؤدي هذا الواجب الذي أخذناه على عاتقنا  
فنحن نعيد مالكم اليكم فلو كانت غايتهم الغنيمة لما ارجعوا  
المال وهم في أمس الحاجة اليه وهكذا كان حديث عبادة بن  
الصات مع قيرس عند ما فوضه بالصلح فانه طلب منه الجزية  
بدل حماية المسلمين الحصن والدفاع عنه وتوطيدهم الامان  
الخارجي والداخلي فيه وعند عدم القيام بذلك يعاد المال  
لارباب الحصن .

## نَصْرَهُ وَأَفْعَةُ الْبِرْمُوك

قوله ص ٦٤ (فجاءهم خالد بن نصف ذلك العدد في  
وادي البرموك أحد روافد الأردن في ٢٠ آب سنة ٦٣٦)  
الذي اثبته التاريخ ان معه كه البرموك كانت يوم ١٢ رجب  
سنة ١٣ هجرية وهواما يصادف ١١ سبتمبر سنة ٦٣٤ ميلادية  
على به أبي طالب «ع» وعدم صراحته في فتنة عثمان  
 وكلمة الريحاني وجبران فيه

قوله ص ٦٤ «في شأن عثمان بن عفان» وحرض الناس  
على الفتنة ثلاثة من رجال قريش كان كل منهم يبني نفسه  
بنصب الخلافة وهم علي ، وطلحة ، والزبير )  
لا أعرف أي حادث عرف المؤلف منه تحريره على «ع»  
الناس على الفتنة بعثمان . ألم ينهى علي (ع) عثمان عدة مرات عما فيه  
اثارة الرأي العام وسخط الاقطاع الاسلامية عليه ؟ ألم يصلح  
علي عليه السلام حال عثمان في أول الامر مع وفد مصر حتى  
أرجعهم عنه ؟ ألم يوقف ولديه الحسن والحسين على باب دار  
عثمان لمنع هجوم الناس عليه حتى التجأ الثائرون الى تسلق الدار  
وزرولهم من سطحها عليه ؟

نم كيف يذهب بالمؤلف الوهم الى أن مثل علي (ع)  
يحرض الناس على الفتنة وهو قد اعتزل الامر يوم خلافة  
أبي بكر وكان بوسمه أَنْ يوقد نارها من ذلك الحين وهو ابن  
أبي طالب لا ينوه به شيء اذا أراده ولا يمسر عليه أمر اذاطله  
ولله در ابن الفريكة «أمين الرحياني» حيث يقول في المدينة  
العظمى بعد ما ذكر اخلال الشريفة التي يلزم توفّرها في  
أميرها قال وبين العرب من كان أعظم منه دخل ابن عباس  
على بن أبي طالب خارج الكوفة وهو يقطب ذئبه :  
فتمال له مقيمة هذا النعل

فتمال ابن عباس لاقيمته له فتمال له (علي) وهي أحب إلى  
من امر تكم الا ان اقيم حقا او ادفع باطلا : فالمدينة العظمى  
هي التي يكثر فيها مثل هؤلاء الرجال العظام الصالحين انتهى :  
وما اجمل كلام شاعر الطبيعة جبران خليل جبران حيث  
يقول في عقيدتي أن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب هو أول  
عربي لازم الروح الكلية وجاورها وسامرها وهو أول عربي  
تناولت شفاته صدى اغانيها فرددتها على مسمع قوم لم يسمعوا  
قبلها من ذي قبل فتاهوا بين مناهج بلاغته وظلمات ماضيه

فَنَأْعَجَبَ بِهَا كَانَ اعْجَابَهُ مُوْتَوْقًا بِالْفَطْرَةِ وَمِنْ خَاصِّهِ كَانَ  
مِنْ أَبْنَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ ماتَ عَلِيُّ بْنُ اَيْتَابٍ شَهِيدٌ عَظِيمٌ ماتَ  
وَالصَّلَاتُ بَيْنَ شَفَتِيهِ ماتَ وَفِي قَلْبِهِ الشُّوقُ إِلَى رَبِّهِ وَلَمْ يَعْرُفْ  
الْعَرَبُ حَقِيقَةَ مَقَامِهِ وَمَقْدَارِهِ ماتَ شَائِئًا جَمِيعَ الْأَبْنِيَاءِ  
الْبَاهِرِينَ الَّذِينَ يَأْتُونَ إِلَى قَوْمٍ لَيْسَ بِعَوْمَهُمْ وَلَكِنْ لَوْلَكَ  
شَائِئًا فِي ذَلِكَ وَهُوَ أَعْلَمُ .

وَيَاجِدًا لَوْ كَانَ الْمُؤْلِفُ عِنْدَ كِتَابِهِ لِهَذَا النَّفْسِ الْمُرْسَلِ راجِعًا  
كِتَابَ الْمُسْتَشْرِقِينَ وَلَا أَقْلَى مِنْ كِتَابِ الْإِبْطَالِ لِتُومَاسِ  
كَارِلِيلِ لِأَعْطِيِ عَلَيْهِ حَقَّهُ وَأَدْرَكَ مِنْزَلَتَهُ وَعَظِيمَتَهُ وَلِعَرْفِ أَهْمَهُ  
الشَّخْصِيَّةِ الْفَذَّةِ فِي الْإِسْلَامِ وَالْعَرَبِ بَعْدَ مُحَمَّدٍ «صَّ» .

الَّذِي أَصْلَى التَّوْرَةَ عَلَى عَمَانِهِ

قوله ص ٧٤ « وَبَدَأَتِ التَّوْرَةُ فِي الْكَوْفَةِ أَصْلَاهَا  
أَنْصَارُ عَلَيِّ » .

أَمَّا أَصْلَى التَّوْرَةَ عَلَى عَمَانِهِ تَسْلِيمَهُ بَيْتُ الْمَالِ يَدِ مَرْوَانِ  
بْنِ الْحَكَمِ وَارْجَاعَهُ الْحَكَمَ طَرِيدَرْسُولِ اللَّهِ وَإِثْرَاهُ بْنِ أَمِيَّةَ  
عَلَى غَيْرِهِمْ وَبَجَاهُ عَامِلُهُ فِي الْكَوْفَةِ الْوَلِيدُ بِالْمَعَاصِي إِلَى غَيْرِ  
ذَلِكَ مِنَ الْأَسْبَابِ الَّتِي دَوَّهَا التَّارِيخُ .

### عدد جيشه على (ع) و معاواة

قوله ص ٧٥ «علي على أهل العراق وهم خمسون ألف مقاتل و معاوية على اهل الشام » الذي أذن لهم المؤرخين ذكره وأن علياً كان على تسعين ألف مقاتل و معاوية على مائة وعشرين مقاتلاً .

### عدد المخواج

قوله ص ٧٦ « وكان عدد الخوارج اربعمائة ألف » كان عددهم اثنتي عشر ألفاً ثم أرسل لهم علي «ع» عبدالله بن العباس فرجع منهم ثمانية آلاف .

### موقع قتل الإمام علي (ع)

قوله ص ٧٦ « وكان أحد هؤلاء الخوارج هو الذي قتل علياً في أواخر كانون الثاني سنة ٦٦١ ميلادية وهو خارج من داره في الكوفة للصلوة » أما قتله ابن ملجم المرادي في نفس مسجد الكوفة عند محرابه وهو متلبس بالصلوة ولا زال حتى اليوم هذا المكان معروف تؤمن به المسلمين من أقطار الأرض .

## الولاية وأسباب انتصاف التفصي بها

قوله ص ٢٦ «وبذلك أصبح لل الخليفة الرابع عند الشيعة  
أتباع مقام ولی الله وهو مقام رفيع لا يسمى عليه إلا مقام نبی الله  
ورسوله» أشار باسم الاشارة الى قتل علی «ع» وعلى عند  
شیعته له هذا المقام يوم اعتنق الاسلام.

والولاية لله لها معنیان أحدهما الحب لله تعالى باظهار  
الاخلاص والعبودية لله عز وجل وهذه اعما تحصل بالاطاعة  
الكاملة وعدم العصبية لا بالقتل غيبة وهي ليست كما وصفها  
المؤلف من أنها لا يسمى عليها إلا مرتبة النبوة فأنما تعلو  
عليها منزلة الاجتهاد فالمحتجد الدیني أفضل من الولي بالمعنى  
المذكور وفي الحديث «علماء أمتي أفضل من أنبياء بني  
إسرائیل أو كأنبياء بني إسرائیل».

وثانيةها الخلافة وهي اعما تمال عن الرشيعة بالنص الاطهي  
المبلغ من قبل رسوله الصحابة والأئمین لا بالقتل ولا بغيره  
من الاعمال وهي مرتبة لا تسو عليها إلا مرتبة الرسالة  
والذي اعتمدته ان المؤلف أراد بالولاية هو المعنى الاول  
للانثاني كما يظهر للمتدبر في أطراف كلامه.

## الخروف وظيفة دينية

قوله ص ٧٦ {وهنا يجب ان نخترس من خطأ وقع  
فيه الكثيرون وهو ان الخلافة وظيفة دينية }  
يرى الكثيرون من مهرة علماء الاسلام . كالمفید .  
والمرتضى علم المهدى . والصاحب ابن عباد . والخواجة الطوسي  
وملا جلال الدواني . في كتبه المتأخرة . والمسعودي وغيرهم  
ان الخلافة وظيفة دينية اصرها ييد الله لا ييد الناس فهي  
والرسالة من حيث الجمل على مستوى واحد وقد يكون  
الشخص بنبياً وليس بخليفة كبعض انباء بنى اسرائيل وقد  
يعكس الامر : ويستدلون على ذلك بالقرآن الحميد وحكم  
العقل اما القرآن فلمعوله تعالى في سورة البقرة {أني جاعل  
في الأرض خليفة} وقل تعالى في سورة البقرة ايضاً مخاطباً  
لأبراهيم {ع} {أني جاعل لك لناس اماماً قال ومن ذريتي  
قال لا ينال عهدي الظالمين} .

واما العقل فان منصب الخلافة يستدعي معرفة الاحكام  
الشرعية لسائر الواقع من العبادات والمعاملات وتطبيقها على

مواردها وتنفيذها والمحافظة عليها من التحوير والتبدل  
والضياع والنسيان ولا يمكن ان ينقطع بهذه المهمة إلا من  
الاتصال بالملائكة الاعلى والتي السمع له وهو شهيد .

ولو سلمنا بجدل امكان تحقيق ذلك في النقوص البشرية  
الغير متصلة بالعالم الربوبي فلا يمكن معرفة الشخص المتصف  
بذلك على التحقيق إلا من قبل النص الالهي عليه والبلاغ  
الباقي فيه .

ثم ان السبب الحقيقي في ارسال الرسل هو تنظيم  
شؤون الخلق وتدبير امورهم وبسط سلطان العدل فيهم وهذا  
السبب كما يستدعي جعل النبي من قبل الله كذلك يستدعي  
جعل الخليفة للنبي من قبله تعالى وقد فصلنا ذلك في كتابنا  
نهج المهدى المطبوع سنة ١٣٥٤ هـ

ف Prism الفكرة بأن الخليفة اشبه ببابا

قوله ص ٧٧ ﴿ واما الفكرة التي تداولها ابناء الغرب  
من ان الخليفة اشبه ببابا ومن ان له سلطنة دينية على جميع  
المسلمين في العالم فلم تظهر حتى او اخر القرن الثامن عشر ﴾

كان على المؤلف عند كتابته لهذا الفصل أن يراجع المؤلفات الإسلامية الكلامية والفلسفية، كالشافعى، والشفاء وكشف المراد. وشرح المواقف وشرح الاشارات وغيرها فأنهم قد عقدوا فصلاً خاصاً بالخلافة وحرروا هذه الفكرة تحريراً وافياً ونسبوها للأعلام الإسلامية.

ثم ان هذا الكلام من المؤلف يجده التأمل مناقضاً لما سبق منه ص ٦٢ سطر ٧ عند ذكره لظهور الأحزاب المتباعدة بعد وفاة النبي «ص» من قوله ثم جاء اصحاب النص والتعيين وحجتهم ان الله ورسوله ما كانا ليترکا امر المسلمين الى رغائب المتخفين وأهواهم الخ.. ولعل المؤلف عنى بهذا الكلام الظهور في الأوساط العلمية الفريدة ولكن العبرة قاصرة عن اداء هذا المعنى.

### مصدر جدل الحسن «ع» خلبة على المسلمين

قوله ص ٧٨ «اعلان اهل العراق الحسن بن علي الخليفة الشرعي ولعملهم هذا اساس منطقي لأن الحسن كان اكبر ابناء علي وفاطمة ابنة النبي الوحيدة الباقية بعدها».

لم يكن المحرض لجعلهم له خليفة إلا نص آياته عليه  
وقول رسول الله فيه وفي أخيه الحسين «ع» هذان ولداي  
امامان قاماً أو قعداً وانهما سيداً شباباً أهل الجنة.

الحسنه بن علي «ع»  
والأسباب الموجبة لتنازله لمعاوية

قوله ص ٧٨ (ولكن الحسن الذي كان يميل إلى الترف  
والبذخ لا إلى الحكم والإدارة لم يكن رجل الموقف) يظهر  
أن الرجل لم يتصرف في سيرة الحسن (ع) بكمالها وقد أثرب  
عليه دعاية معاوية ولو عرف ما تحت معنى الترف والبذخ  
لما نطق بها في حق الحسن (ع) ولا بد لها بالكرم وعلو  
النفس الذين انحدرا إليه من آياته وورثها من جده رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم .

ولو درسنا أعمال الحسن (ع) لم نجد فيها ما يخالف  
المبدأ الإسلامي أو يشذ عن النهج المستقيم قيد شمرة .  
ولم يكن تنازل الحسن «ع» لمعاوية الذي أحسب أنه  
هو الذي دعى المؤلف لأن يصف الحسن (ع) بعدم كونه  
رجل الموقف إلا لأمر من :

أَحَدُهَا أَنَّ وَالِدَهُ لَمْ يَرْكَلْهُ صَفِرَاءً وَلَا يَضَاءَ فِي وَقْتٍ  
قَدْ طَفَتِ الْمَادَةُ فِيهِ عَلَى الرُّوحِ وَأَصْبَحَ قِيمَةً كُلِّ رَجُلٍ مَا يَمْلِكُ  
وَأَخْذَ مَعَاوِيَةَ يَنْفَقُ الْأَمْوَالَ وَيَدْسُ الْمَهَادِيَا وَيَسْتَمِيلُ النَّاسَ  
بِشَتِّي الْطُّرُقِ بِنِيمَةِ الظَّفَرِ بِضَأْلَتِهِ الْمَنْشُودَةِ وَهِيَ الْخَلَافَةُ الْعَامَةُ.  
وَثَانِيَهَا أَنَّ جَيْشَ الْحَسَنِ (ع) مَعَ قُلْتَهُ بِالنِّسْبَةِ لِجَيْشِ  
مَعَاوِيَةِ فِي أَيَّامِ أَبِيهِ قَدْ تَوَالَتْ عَلَيْهِ الْحَرُوبُ مِنَ الْبَصَرَةِ إِلَى  
صَفَّيْنِ إِلَى الْهَرَوَانِ فَأَرْهَقَتْهُ مَنَازِلَةُ الْأَبْطَالِ وَأَضَعَفَتْهُ مَقَارِعَةُ  
الرِّجَالِ فَسُئِلَ الْحَرُوبُ وَمَلِهَا وَلَمْ يَطْقُ مَارِسَتَهَا وَمَا يَصْنَعُ الْحَكِيمُ  
الْمُتَبَصِّرُ وَالْمُدَبِّرُ الْمَاهِرُ إِذَا لَمْ تَسْاعِدْهُ الظَّرُوفُ وَلَمْ تَسَايرْهُ التَّقَادِيرُ  
وَمَا صَلَبُ الْمَسِيحَ (ع) أَوْ رَفَعَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَعَدَمُ نِجَاحِهِ فِي  
مِبْدَأِ دُعَوْتِهِ يُوجِبُ عَدَمَ كُونِهِ رَجُلَ الْمَوْقَفِ فَإِنَّ الظَّرُوفَ  
أَحْكَاماً وَلِلْعَمَالِ أَوْ قَاتِاً وَيَشَدُ لِمَكَانَةِ الْحَسَنِ «ع» وَعَلَوْ  
شَرْفَهُ مَا ذَكَرَهُ الطَّبَرِيُّ مِنْ أَنَّهُ لَمَّا قُبِضَهُ اللَّهُ أَلِيهِ اتَّعَلَّتِ الْمَدِينَةُ  
بِأَهْلِهَا لِتُشَيِّعَ جَنَازَتِهِ وَبَقِيَتْ لَعَانَ مَصَابِهِ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَقَدْ أَبْهَ  
أَخِيهِ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَنْفِيَّةَ بِهَوْلِهِ يَا بَقِيَّةِ الْمُؤْمِنِينَ وَابْنَ أَوْلَ الْمُسْلِمِينَ  
وَكَيْنَ لَا تَكُونُ كَذَلِكَ وَأَنْتَ سَبِيلُ الْمَهْدِيِّ وَحَلِيفُ التَّقِيِّ  
غَذَّتِكَ بِدِ الرَّحْمَةِ وَرَبِيَتِكَ فِي حَجَرِ الْإِسْلَامِ وَرَضِعْتِكَ مِنْ ثَديِ

الاعمال فطلب حيَا و ميتا غير أَنَّ الْأُتْمَسَ غَيْرَ طِيشَةَ بِفَرَاقِكَ  
و لَا شَاكَهَ فِي الْحَيَاةِ لَكَ : وَكَانَ يَبْسُطُ لَهُ عَلَى بَابِ دَارِهِ فَلَا  
يُسْتَطِعُ أَحَدُ الْمَرْوُرِ عَلَيْهِ وَنَزَلَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فِي طَرِيقِهِ إِلَى  
مَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ فَمَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَنَزَلَ وَمَشَ خَلْفَهُ .

صَهْرُهُ هُوَ فَانِلُ الْحَسَنِ (ع) وَمَهْرُهُ هُوَ سَبِيلُ السَّرِيرِ

قوله ص ٧٩ « وَأَمَّا الشِّيعَةُ فَتَعْزِيزُوا مَقْتَلَهِ إِلَى مَعَاوِيَةَ  
وَتَجْعَلُ الْحَسَنَ شَهِيدًا لَا بَلْ سَيِّدَ الشَّهِيدَاءِ أَجَمَّعِينَ » لِيُنَسِّ الشِّيعَةَ  
فَفَقَطَ بَلْ جَمْلَةً مِنْ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ يَعْزِزُونَ مَقْتَلَهِ لِمَعَاوِيَةَ .

ثُمَّ أَنَّ الْحَسَنَ (ع) لَمْ يَكُنْ سَيِّدَ الشَّهِيدَاءِ عَنْدَ الشِّيعَةِ  
بَلْ سَيِّدَ الشَّهِيدَاءِ عَنْدَهُمْ هُوَ أَخُوهُ الْحَسَنِ (ع) صَرِيبَ  
كَرْبَلَاءَ فَإِنَّ الشَّهِيدَ عِنْدَ الْمُسَامِينَ عَامَّةٌ هُوَ مَنْ قُتِلَ ظَلَمًا  
لَا مَنْ مَاتَ مَسْمُومًا .

كتاب معاوية (الحسن (ع))

قوله ص ٨٠ « وَهَذَا كَتَبًا قِيلَ أَنَّهُ بَعُثَ بِهِ إِلَى الْحَسَنِ  
أَنْ عَلَى عِنْدِ زِرْوَهُ عَنِ الْخَلَافَةِ لَهُ : اِمَا بَعْدَ فَأَنْتَ أَوْلَى بِهِذَا  
الْأَمْرِ وَأَحَقُّ بِهِ لِقَرَابَتِكَ وَلَوْعَلْتَ أَنْكَ أَضْبَطَ لَهُ وَأَحْوَطَ  
عَلَى حَرِيمِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَأَكَيْدَ لِبَيْعَتِكَ فَسِلْ مَا شَئْتَ » ذَكَرَ

المؤلف هذا الكتاب كشاهد لما نسبه من الصفات العالية  
 معاوية والكتاب لا يكاد أحد يحسب ثبوته بعد ما سجله  
 التاريخ من عدم رضوخ معاوية للعمد الذي أعطاه للحسن (ع)  
 ولو سلمنا بتوه فهو أدل دليلاً على كذب معاويه وسوء تصرفه فإنه  
 لو كان الأمر كذلك ذكره في الحسن «ع» فلماذا لم يرصنخ  
 لعلي «ع» أينه؟ وهل كان يزيد أحوط على حريم الأمة  
 وأضبط من الحسين «ع» حتى يعتمد له الخلافة؟ وما كانت  
 هذه الخاتمة من معاوية بحقيقة على الأسرة الهاشمية وهذا  
 ما جعلها تحف موقف الحذر من معاوية وذويه وتترافق بـ ٣٤  
 الدوائر وتنتظر بـ ٣٥ الفرس .

الموضع الذي التقى فيه عيسى طارق مع عيسى فربون  
 قوله ص ٨٦ «وصلت طارقاً الامداد فالتقى في ١٠  
 تموز عام ٧١١ على رأس اثنى عشر ألف رجل بجيش لندياق  
 عند مصب وادي بكه نهر سلادر» يذهب المقرى إلى أن الجميع  
 يتفق على أن المعركة وقعت على شاطئ نهر وادي «لكه»  
 في منطقة شيدونا وأما ما ذكره المؤلف فهو من سوب لدوزي  
 إلا أنه يجعل تاريخ المعركة ١٩ تموز لا ١٠ تموز .

### نصير ذريع

قوله ص ٨٦ « واما ماحدث للذریق فلا يزال سراً  
غامضاً ويكتفى مؤرخوا الأسبان والعرب بالقول انه اختفى »  
قد سجل التاريخ انه غرق في مياه نهر الكوادليت .

ليس للبرهود أئى مساعدة لطارق في فتح طليطلة

قوله ص ٨٦ « واتجه طارق وسواه جيشه إلى عاصمة  
الأسبان طليطلة عن طريق استوجه فاحتلها وقد ساعده على  
ذلك خيانة بعض أهلها من اليهود » لم يكن لليهود أدنى مساعدة  
في الفتح فان حامية طليطلة لما بلغتهم توجه طارق نحو كبارهم  
إلى روما خوفاً منه ووجد طارق العاصمة طليطلة خالية من  
رجالها نعم اليهود وعامة الشعب قد رحبوا به وعدوه منعذداً  
لهم من زير الظلم والجور .

### عبد الله بن موسى بن نصیر

قوله ص ٨٨ « فاسرع موسى بن نصیر في حزيران  
من عام ٧١٢ إلى الأندلس على رأس عشرة آلاف من العرب  
والسوريين العرب » الذي سجله التاريخ ثانية عشر الف  
وكان فيهم سادات اليمن .

### **صَبَرْ مُوسَى مَعْ طَارِقَ**

قوله ص ٨٨ ( ويروى أن موسى هنا وبنخ طارقاً وضربه بالسياط وقيده بالسلسل إلى أن قال فسار موسى إلى سرقسطة في الشمال فافتتحها وغزت جنوده من قوات ارغوان ) المشهور عند المؤرخين أن موسى وطارق اصطلحوا ووحدا قوتهما ثم زحفا على ارغوان فاستسلمت لها ( سرقسطة ) .

### **جِيَسَهُ السَّمْحُ**

قوله ص ٩٢ ( ولكن محاولته في السنة التالية بسبيل اكتساح تولوز كرمي دوق كوتانيا باعدت بالفشل لما لاقاه المسلمون من صلابة عود المدافعين ) .

اراد محاولة السمح أمير المسلمين في الأندلس وقد كانت نسبة جيشه الى جيش اوديس اميرًا كوتانيا نسبة الواحد الى العشرة وقد كسر المسلمون في هذه المعركة اغمادسيو فهم عازمين على الانتصار أو الموت تحت ضلال الأسنة وظل القتال ردح من الزمن حتى سقط (السمح) أمير المسلمين فالصلابة كانت من المسلمين لا من المدافعين .

### **مَنْ هُمُ الْمَوَالِيُّ**

ص ٩١ ( الموالى أي المحدثين في الاسلام من قبلوا

رسالة محمد طوعاً أو كرها ) ليس المبالي هم حديثوا الاسلام  
فقط بل من اعتنق الاسلام من غير لغة الضاد .

من أى الاراضي يؤخذن الخراج

قوله ص ٩٨ « ولا شك في ان مالكي الاراضي اجروا  
على دفع الخراج طول معظم العهد الاموي »

لم يجبر الاسلام ولا المسلمين مالكي الاراضي على دفع  
الخراج مدة الحكم الاسلامي وانما الخراج يؤخذ على الاراضي  
التي هي ملك الدولة الاسلامية كالاراضي التي فتحت عنوة  
مثل اراضي العراق واما اراضي التي هي ملك لأربابها كالاراضي  
التي لم عليها اهلها طوعاً مثل اليمن والمدنية فلا خراج عليها .

نعم لماذا حصر المؤلف الحكم بالعصر الاموي فان  
الحكم الاسلامي في جميع أوقات نفوذه وفي جميع مناطق  
سلطته كان الخراج على اراضي الدولة موجوداً .

لم يكن كسرة المغاربة في الاسلام

سبباً لنقصان دخل الدولة

قوله ص ٩٨ « ومتلا ريب فيه أيضاً ان اكبر

العوامل التي سببت التناقض في دخل الدولة كان كثرة عدد  
الداخلين في الاسلام لأن الجزية تسقط في الاسلام»  
مما يفند هذه النظرية هو انا نجد ايام كثرة المسلمين ايام  
زراهم الطائل كعصر الرشيد ثم ان كثرة الاسلام بـ كثرة الداخلين  
فيه كانت مقارنة لتوسيع فتوحاته الموجبة لتراعي الطائل بالغنية  
والجزية من البلاد المفتوحة والخارج على اراضيها .

### الموالي والشيعة

قوله ص ٩٨ « وهذا يوضح السبب الذي حملهم على  
تأييد حركات الشيعة في العراق والخوارج في فارس وغير  
ذلك من الحوادث التي اثارت زراعة مستديماً في الاسلام ». .  
اشار بأسم الاشارة الى ادراك الموالي انهم في احط  
الراتب الاجتماعية في البيئة الاسلامية ولو اطلع المؤلف على  
المبادئ الشيعية لم يشك في ان الموالي لم يكن لهم اي علاقة  
او تأييد لحركات الشيعة ان صحيحاً (ان نقول ان لهم حركات)  
ومن دخل منهم في المذهب الشيعي فانما هو عن عقيدة راسخة  
وايمان مستقر فان من مبادئ الشيعة ان الزعامة الاسلامية

لَا ينالُهَا إِلَّا الْعَرَبِيُّ الْهَاشِمِيُّ وَلَذَا لَا تجِدُ فِي أَمَّهُمْ وَخَلْفَهُمْ  
إِلَّا مَنْ كَانَ مِنْ نَسْلِ عَلِيٍّ ابْنِ ابْنِ طَالِبٍ {ع} بِخَلْفِ  
الْفَرَقِ الْاسْلَامِيَّةِ الْأُخْرَى فَإِنَّ الْخُلَافَةَ عِنْهُمْ تَكُونُ لَغَيْرِ  
الْعَرَبِيِّ كَالْعَمَانِيِّينَ وَهَكُذا فِي مَوَارِدِ التَّزَاحِمِ يَقْدِمُ الْعَرَبِيُّ  
عِنْدَ الشِّيَعَةِ فَإِذَا تَرَاجَمَا أَمَّا مِنْ أَجْمَاعَةِ فِي الصَّلَاةِ قَدِمَ الْعَرَبِيُّ فِي  
الصَّلَاةِ وَهَذَا الْمَبْدُأُ مَا يَنْعَنِيهِ مِنْ دُخُولِهِمْ فِي هَذَا الْمَذْهَبِ إِنْ  
كَانَ دُخُولُهُمْ لِغَايَةَ دِنِيَّةٍ يَحِيثُ لَا يَجْعَلُهُمْ مِنْ كَرْزَادِينِيَا  
فِيهِ وَإِنَّمَا عَمِلَ أَبِي مُسْلِمَ الْخَرَاسِيَّ فَهُوَ لَمْ يَكُنْ لَهُ  
أَيُّ مَسَاصٌ بِالشِّيَعَةِ بَلْ بِالْعَكْسِ كَانَ ضَدَّ مَصْلِحَةِ الشِّيَعَةِ فَإِنْ  
بَنِي الْعَبَّاسَ حَارَبُوا الْمَقِيدَةَ الشِّيَعِيَّةَ أَكْثَرَ مِنْ بَنِي أَمِيَّةِ اضْطِرَابًا  
مَضْطِرَّةً وَقَدْ شَحَّتْ صَحَافَتُ الْتَّارِيخِ مِنْ حَوَادِثِهِمُ الْإِنْتَقَامِيَّةِ  
مَعْ زُعْمَاءِ هَذِهِ الطَّائِفَةِ حَتَّى قَالَ قَاتِلُهُمْ .

تَلَهُ مَا فَعَلْتَ عَلَوْجَ أَمِيَّهَ مَعْشَارَ مَا فَعَلْتَ بَنِي الْعَبَّاسَ  
وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَايْهَ لِمَا رَأَى قَبْرَ الْحُسَيْنِ {ع} وَقَدْ

حَرَثَهُ التَّوَكِّلُ الْعَبَّاسِيُّ :

تَلَهُ أَنْ كَانَتْ أَمِيَّةً قَدَّاتٍ قَتَلَ ابْنَ بَنْتِ نَبِيِّهَا مُظْلُومًا

فَلَقْدَ أَتَاهُ بَنُو اِيَّهِ بِمِثْلِهِ هَذَا لِعُمرَكَ قَبْرُهُ مَهْدُومًا  
اسْفَوْا عَلَى أَنْ لَا يَكُونُوا شَاهِيْعُوا فِي قَبْلِهِ فَتَبَعَوْهُ رَمِيمًا

### اول من اسس المدارس ونشر المعارف

قوله ص ٩٩ (فلييس عجيباً أن يكونوا **«الموالي»** أول  
من أقبل في البيئة الإسلامية على الدروس العلمية والفنون الجميلة)  
لعل المؤلف نسي موافق الإمام على بن أبي طالب (ع)  
العلمية وفاته الاطلاع على خطبه الملوثة بالحكمة والفلسفة  
ولم يدرس تاريخ العلوم الإسلامية فانه قد اثبت بان الإمام  
جعفر بن محمد الصادق عليه السلام أول من اسس المدارس  
العلمية ولم يكن يحضر حلقاته مؤسس المذاهب الاربعة خسب  
بل كان يحضرها طلاب الفلسفة والمتفلسفون . كهشام .  
وزراره . ويونس . ويعد الإمام الحسن البصري مؤسس  
المدرسة العلمية في البصرة : وواصل بن عطاء واضح مذهب  
المعتزلة : وجابر بن حيان الكبياري المشهور من تلاميذه الذين  
نهلوا من معين مدرسته الفياضة وما احسب ان الذي دعى  
المؤلف لأن يعزز الاولية للموالي إلا ترجمتهم ببعض

الكتب ولدى التأمل يظهر انهم لم يتزجوا إلا النذر التحليل  
فإن المترجمين أغارهم لم يكونوا من الإسلام، كيو حنا بن  
ماسويه، وحنين بن اسحق، وماليس بمسلم فهو ليس  
من الموالي حسب اعتراف المؤلف قبل اسطر .

### الإسلام والعبود

قوله ص ١٠٠ ﴿ على أن الإسلام حسّ حالة العبيد  
بعض الشيء .﴾

لا يسعني في هذه العجلة ان اسرد للمؤلف احكام العبيد  
عند الاسلام ليعرف ان الاسلام حاول بانظمته ان يزيد  
الرق في الاسلام كما حاول ان يرفع مستوى المرأة بمجادله  
وان يحسن حالة البيت بقوانينه ولكن كل ذلك مراعا فيه  
الاستمرار على العمل بهما على نحو تظفر المدينة الاسلامية  
بالت نتيجة المطلوبة من دون أعمال الطفرة في البين ومن دون  
ان يكون هناك ادنى معاكسه لرغبات المسلمين وهذه من  
معاجز التشريع الاسلامي واسراره الدقيقة .

واضع النحو والمام على بن ابي طالب (ع)

قوله ص ١٠٢ ﴿ ولقد زعم بن خلكان ان الخليفة وضع

للدؤلي هذا الاساس )

لم يرعم بن خل كان خسب بل كل من تعرض لتأريخ النحو  
أو ترجم الخليفة الامام علي بن ابي طالب عليه السلام : والذي  
استحضره فعلا من رجال التاريخ الذين عزوا هذا الامر  
علي {ع} هو السيوطي . وياقوت الحموي .

### الشعر في عصر الفتوحات السابعة

فوله ص ١٠٣ ) واما عصر الفتوحات السابق فتمد كان  
مجدا اذ لم يظهر فيه شاعر واحد في العرب وهم امة الشعر ) .  
لقد كان فيها من الشعراء ما كان شعره آية في الابداع  
كحسان بن ثابت ، والاعشى ، ولبيد بن ابي ربيعة ، والعلاء بن  
الحضرمي ، والمر بن تواب ، والنرجاشي الحرنبي والشماخ بن ضرار  
وغيرهم ممن فات ذاكرني اسمائهم .

### سكينة وعمر بن أبي ربيعة

فوله ص ١٠٤ ) وتودد الى سكينة ابنة الحسين المشهورة

بجمالها وادها )

على ما يبالي ان هذا الامر لم يذكره إلا الأغاني وهو

منهم في أكثر رواياته وانكره جملة من المؤرخين ولو كان  
 الامر كما ذكره المؤلف لردد ذكر سكينة عمر في شعره  
 كاردد ذكر نعمة وهنده: و كان الحري بالمؤلف ان يذكر  
 هذه الصفة نعائشة بنت طلحة فان عمر قد اكثرا ذكرها  
 في عدة مواضع من شعره وبالغ في التغزل بها في جملة  
 من قصائده .

### الحسن المعلم في الكتاب

قوله ١٠٧ {ما كان أهلاً للعرب} .

هذا الكلام الى ص ١٠٩ لا علاقة له بالموضوع اصلا  
 وهو نظير من يذكر تاريخ الاسلام عند البحث عن  
 واسط وسامراء .

### المصاهرة بالعنصر الآخر

والترف في الملوك ليس بدليل على انجذاب الأخلاق

قوله ص ١٠٧ {وما ذلك إلا دليل واضح على انجذاب  
 الاخلاقي الذي كان متغشياً في المجتمع عامه}

ما اعرف كيف تصور المؤلف ان المصاهرة من العنصر

الآخر تدل على احتطاط الأخلاق وقد صاھرت لبناء  
فرينسا واقترن كثیر من رجال الأخلاق في الأمة العربية  
بعنصر آخر ، ثم ان الترف في الملوك لا يستدعي احتطاط  
الأخلاق في المجتمع العام ولم يكمل ذلك العصر لهم  
ترف مثل ترف الملوك للأمم الحية في هذا العصر .

### فرق تسد

قوله ص ١٠٧ « وما زاد في ضعف السلالة الأموية  
وانحلالها اتساع شقة الخلاف بين قبائل عرب الشمال وبين  
قبائل عرب الجنوب » .

هذا مما يؤيد مركز الخلافة وقد استقاد الكثير من  
السلطات الزمية من اختلاف رعاياها حتى لا تشكل وحدة  
اجماعية ضد مركز الخلافة وليخطب كل فريق مودةً  
ل الخليفة ويؤدب كل واحد من الفريقين بالآخر وكانت  
المؤلف لغرض ما قد تعااصنوا عن الكلمة التي ارتكزت عليها  
السياسة الغربية في مستعمراتها ولا زال حتى الآت أثرها  
السيء بين أبناء لغة الضاد « فرق تسد » نعم ميل الخليفة

لأحد الفريقين يوجب ضعفًا في مركز الخلافة كما صنعه  
الأمويين .

الوصاية ليست صدراً بديلاً

في الخلافة

قوله ص ١٠٨ « أوصى معاوية بالخلافة من بعده لابنه  
يزيد فدخل بعمله هذا مبدأ جديداً حكيمها يرتكز على  
الوراثة » .

لم يكن هذا المبدأ إلا صر تكرزاً على الوصاية وهي ليست  
مبدأ جديداً في الخلافة الإسلامية فقد أوصى أبو بكر  
بالخلافة لعمر وأوصى عمر لأحد الستة وأوصى علي « ع »  
لابنه الحسن « ع » ومنشأ ارتكانز هذا المبدأ في تقوس  
المسلمين هو العقيدة بأن الخليفة أبصر بشؤون الرعية فيكون  
اعرف من يصلح لهذه المهمة من بعده .

المعنى التربكي لبغداد

قوله ص ١٠٩ « بغداد و معناها هبة من الله »  
بغداد بحسب معناها الأصلي مركبة من (بغ) وهو

اسم صنم معروف و (داد) ومعناه العطية .

### قصر الذهب

قوله ص ١١٠ « قصر الخليفة المسمى بباب الذهب »

اما هو مسمى بقصر الذهب ويعرف بالخلد .

### الصنم على قصر الخليفة

قوله ص ١١٠ « ولقد جاء في رواية متأخرة ان صنما

ببيضة فارس يحمل رمحاً كان في أعلى هذه القبة » .

كيف صح من المؤلف ان يعبر باسم الصنم وهو اما

يخص بالذى يت忤ز للعبادة ولا يعقل صدر هذا الامر من

المنصور واما هو تمثال وضلع للزخرف والبهرجة .

### نقد الجموي

قوله ص ١١٠ « ولكن فساد هذه الخرافات لم يفت

ياقوت الجموي فقال ان الصنم لا محالة يتوجه الى جهة ما :

في كل حين مما يدل على وجود عدو يطل على المدينة في

كل وقت » .

هذا النقد اما يتوجه لو فرضت الدلالة حدوثها وبقاء

واما لو فرضت حدوثا فلا مجال لهذا النقد

### عدم خصوصية الاسلام

#### للمؤرخات الفارسية

قوله ص ١١٠ «نخضع الاسلام للمؤرخات الفارسية».

قد سبق المؤلف الى هذه الكاتمة بعض المؤرخين وهي

بعيدة عن الصواب فان الاسلام قد اثر على الفارسية لا انها  
هي اثرت عليه فقد غير لغتها بدللي ووجود الانماط العربية  
بكثرة فيها وبدل طباعها حتى اصبح المثال الاعلى للأخلاق  
الكريمة عندهم هي الاخلاق التي جاء بها الاسلام كما تشهد  
 بذلك مؤلفاتهم في علم الاخلاق وغير منهج التفكير فيها  
 حتى اصبحت جل ثقافتهم اسلامية .

#### متافقه المؤلف لنفسه

قوله ص ١١٠ «إلا ان مسحة العروبة احتفظت بأمرىء

هامين وهذا الاسلام دين الدولة والعربيه ائمه الدواوين

الرسمية » .

هذا ينافق ما سبق من المؤلف ص ١٠٧ سطر ٩ من

من انحطاط الأخلاق في الأمة العربية في مصر الأموي  
فإن التمسك بالدين الإسلامي يقتضي سمو الأخلاق  
لا انحطاطها .

### مصدر الحركة الثقافية في الإسلام

قوله ص ١١٦ « وترجم هذه اليقظة في معظم اسبابها  
إلى مؤشرات خارجية »

معظم اسباب هذه اليقظة هو حث الدين الإسلامي  
على العلوم وال المعارف حتى جعل طلب العلم فريضة : وأمر بالنفرز  
لطلب العلوم : ولزم بالسؤال من أهل الذكر وهذا ما جعل  
معتنقي الإسلام يتربصون الفرصة التي يسكنهم فيها من نيل  
المعارف وعند الفتح يسكنوا من هذا الأمر فزفوا نحوه  
باذلين قصارى الجهد في تحصيله بالدراسة والترجمة .

### مصدر الرغبة في علم الفلك للMuslimين

قوله ص ١١٨ « ولقد ولد الإسلام حافزاً جديداً بعلم  
الفلك وهو الرغبة في تعين جهة القبلة ». .

وهكذا معرفة الخسوف والكسوف ومعرفة الأهلة

لما يترتب على ذلك من الأحكام الشرعية .

### هبين ابن الحاكم

قوله ص ١١٩ ( وفي حداشه ) اي حنين ) خدم الطيب

يوحنا ) كان حنين تلميذاً ليوحنا في مدرسته التي اجتمع فيها

أصناف أهل الأدب والذي أوجب غضب يوحنا عليه

أمران أحدهما .

ان يوحنا من أهل جنديسابور: وهم وأطباؤهم ينحرفون

عن أهل الحيرة التي منها حنين .

والثاني : كثرة سؤال حنين ليوحنا عما يقرأه عنده

وكان يوحنا يكره ذلك .

### عدم القراءة هبين في رحمة كتب جالينوس

قوله ص ١١٩ ( ومن الترجمات التي تعزى إلى حنين

ترجمة كتب جالينوس ) في كتاب الطب العربي أن حنيناً

قد ترجم كتب جالينوس الستة عشر بمعية تلميذه ( حيديش )

وان كتب ( بقراط ) العشرة قد ترجم حنين منها سبعة وترجم

تلميذه عيسى بن يحيى الثلاثة الباقيه .

## باب المأموره لخين

قوله ص ١٢٠ ( ثم ان المتوكـل حبسه (أي خـينـاً) في بعض القـلاع سـنة كـاملـة لأنـه امـتنـع عن وـصـف دـوـاء لـالـخـلـيـفة يـقـتـل بـه عـدـواً ) هذه الحـكاـية نـسـبـها التـارـيخ لـالمـأـمـون وـقـدـ نـصـ المؤـرـخـون عـلـى أـنـ المـأـمـون أـرـادـ اختـبارـ خـينـاً ليـزـى مـبـلـغـ تـحـمـكـهـ بالـمـبـادـيـءـ الطـبـيـةـ وـكـانـ الـخـلـيـفـةـ يـخـشـىـ منـ استـعـمالـ أـدوـيـتـهـ خـوـفاـ منـ أـنـ يـكـونـ مـلـكـ الرـوـمـ قـدـ تـوـاطـىـ معـهـ عـلـىـ الفــدرـ بهـ فـاخـتـبرـهـ بـذـلـكـ .

## علم البيان

قوله ص ١٢١ ( ولم تـلـبـثـ مؤـلـفـاتـ اـرـسـطـوـ فـيـ عـلـمـ الـبـيـانـ ) لاـ أـعـرـفـ لـأـرـسـطـوـ كـتـبـاـ فـيـ عـلـمـ الـبـيـانـ بـالـعـنـىـ المـصـلـحـ كـيـفـ وـهـوـ مـنـ الـعـلـومـ الـمـخـتـرـعـةـ فـيـ الـعـصـورـ الـاسـلـامـيـةـ .

## الزواج في الإسلام

قوله ص ١٢٣ ( واعتـبرـ الزـواـجـ فـيـ الـاسـلـامـ بـوـجـهـ الـعـمـومـ وـاجـباـ مـحـتمـاـ ) لمـ يـكـنـ الزـواـجـ بـوـاجـبـ مـحـتمـ فـيـ الـاسـلـامـ عـلـىـ سـائـ المـذاـهـبـ وـإـنـماـ هـوـ مـسـتـحـبـاـ مـؤـكـداـ لـاـ يـسـتـحـقـ تـارـكـهـ التـوـيـخـ وـالـعـذـابـ .

## المحنة

قوله ص ١٢٥ (ويستدل من قصص الدعاية والمحون إلى أن قال والشعر ثم قل فتمد شرب المخز الخلفاء والوزراء والأمراء والقضاة غير مبالغين بتحريمه) ليس الشعر المشتمل على وصف المحنة بدليل على أن قائله يشربها فقد وصفها من لا يتطرق الاحتمال لشربها إياها كالحبوبي والطاطباني وابن الفارض ومحي الدين ابن عرب ثم إن القضاة في الإسلام يشترط فيهم العدالة ومن لوازم العدالة عدم الاقدام على المحرم فكيف ينسب اليهم المؤلف هذا العمل المحرم .

## تجارة المحنة

قوله ص ١٢٦ (وكانت تجارة المحنة على الجملة في أيدي النصارى واليهود) وما ذلك إلا لحرمة الإسلام —— وإنما فالمسامون لا يفوتون ربح هذه التجارة .

## الحمامات في بغداد

قوله ص ١٢٦ (وقد فاخرت بغداد في أوائل القرن العاشر بسبعين وعشرين ألفاً من هذه الحمامات العمومية وكانت

في زمن آخر ستين الفا وهذا الرقان وسواها من الأرقام  
التي نجدها في المصادر العربية لاريب مبالغ فيها) على ما يبالي  
أن المؤرخين الذين ذكرروا هذين الرقين لعدد الحمامات في  
عاصمة الماشيين لم يقيدوها بكونها عوممية وعليه فمن المحتمل  
أن يكون المراد الحمامات اليتية فإنها ربما تزيد على ذلك حيث  
لا يخلو منزل منها.

### الصيد عن المسلمين

قوله ص ٢٨ : ( وعلى الصياد المسلم أن يبادر إلى ذبح  
فريسته قبل موتها وإلا حرم عليه أكلها ) ان ماتت بالصيد  
بالشرائط المذكورة في كتب الفقهاء فلا يحرم أكلها عليه .

### اللواط

قوله ص ١٢٨ ( فالراجح أن : الأمين : كان أول من  
أنشأ نظام الغلامان في العالم العربي لغاية اللواط اقتداء بالفرس )  
اللواط كان موجوداً قبل الاسلام وقد عرفوا به قوم لوط  
وقد حرمه الاسلام أشد التحريم وجعل عليه العقابين الدنيا والآخرة  
والآخرة : ولم يعرف هذا الأمر من الأمين وكيف تصدق

هذه الأقوال فيه : وكان أبواه الرشيد وزبيدة يحتفظان  
بالمصنوعة الإسلامية أمام المسلمين : وعصره غصر النور والثقافة  
للامتحنة والوحشية : ثم كيف يتصور هذا الأمر في الأمين  
وقد كان في غنى عنه لما كان عنده من حلقات الفتيات كل  
حلقة مؤلفة من حوالي مائة امرأة من أرشق النساء وأنفهن  
جمالا يظهرن بأبهى الحال : الموشأة بالقصب والمرصعة  
بالمجوهر .

### بعي ابن أكثم

قوله ص ١٢٨ ( ولقد عاش في زمان المؤمن قاضي  
افتضح باللواط بجاهر بأربعمائة غلام ) من الغريب أن المؤلف  
كيف آمن بهذه الأسطورة على هذا القاضي وهو « يحيى بن  
أكثم » وقد خلقها عليه اعدائه حسداً على المرتبة التي نالها  
عند المؤمن وكيف المؤمن يختار قاضي يحكم بمقدرات المسلمين  
بل في مقدرات الدولة يتجاهر بأعظم المحرمات الإسلامية ومن  
العجب أن المؤلف كيف وافق على هذا العدد الضخم الذي يبعد  
العقل عن النساء لرجل واحد فضلا عن الفلان مثل القاضي

فِي الْعَصْرِ الْذَّهَبِيِّ وَلَيْتَ شِعْرِيْ اِذَا كَانَ هَذَا الْمَقْدَارُ عِنْدَ  
الْقَاضِيِّ فَأَيْ مَقْدَارٌ عِنْدَ الْأَمِينِ وَأَيْ مَقْدَارٌ عِنْدَ أَرْبَابِ الدُّوْلَةِ  
ثُمَّ أَنَّهُ نَاقَشَ فِي عَدْدِ الْحَمَامَاتِ لِبَغْدَادِ صِ ١٢٦ وَلَا يَنَاقَشُ فِي  
أَمْرِ مُسْتَنْكَرِ غَايَةِ الْاِسْتَنْكَارِ دِيْنًا وَعَرْفًا وَسُلْوَكًا عِنْدَ سَائِرِ  
السَّالِمِينَ فَضْلًا عَمَّنْ تَقْلِدُ مَنْصَبَ الْحُكْمِ وَالْفَصْلِ بَيْنَهُمْ : وَهَلَا  
عَمَلُ الْمُؤْلِفِ بِمَا ذَكَرَهُ بَعْدَ حِينِ صِ ١٤٨ مَنْتَقِدًا بِهِ أَهْلَ  
الرَّوَايَةِ مِنْ عَدْمِ تَحْيِيقِ الْوَاقِعَةِ الْمَرْوِيَّةِ .

### أَهْلُ النَّدَمَةِ

قَوْلُهُ صِ ١٣٠ ( وَهُؤُلَاءِ أَهْلُ الْبَلَادِ الْأَصْلِيُّونَ الَّذِينَ  
أَصْبَحُوا إِلَيْنَا أَهْلَ النَّدَمَةِ وَقَوْلُهُ صِ ١٣٥ طَبِيقَةُ الْفَلَاحِينَ وَهُمْ  
أَكْثَرُهُمُ الْشَّعْبُ وَأَهْلُ الْبَلَادِ الْأَصْلِيُّونَ وَقَدْ عَرَفُوا بِأَهْلِ  
النَّدَمَةِ لَمَّا كَانُوا قَدْ دَخَلُوا فِي عَهْدِ الْإِسْلَامِ ) أَهْلُ النَّدَمَةِ  
هُمْ خَصْوَصُ الْمُخَارِجِينَ عَنِ الْإِسْلَامِ الَّذِينَ يَكْفُلُ حِمَايَتَهُمْ  
الْمُسْلِمُونَ لَا مَا تَنْحِيَهُ الْمُؤْلِفُ مِنْ حَدِيثِيِّ الْإِسْلَامِ وَعَلَيْهِ  
فَلِيَسْ سَوَادُ الشَّعْبِ مِنْ أَهْلِ النَّدَمَةِ .

## الزراعة والاسلام

قوله ص ١٣٥ (اما العربي فاستنكر عن تعاطي الزراعة وحسبها دون مقامه) اما العربي قبل الاسلام فقد كانت الزراعة اهم اسباب معيشته وأقوى موجبات ثرائه حتى شبهوا بها عمل اخير بقولهم (من زرع حصد) واما بعد الاسلام فقد رفع الاسلام مستوى الزراعة وحرّض عليها وكان خلفاء الاسلام من العرب يزاولونها بأنفسهم كعلي بن أبي طالب عليه السلام وأولاده .

## أول من أسس المستشفيات في الاسلام

قوله ص ١٤١ (وفي مطلع القرن التاسع اسس هرون الشيد اول مستشفى في الاسلام على الطراز الفارسي) الظاهر ان اول من أسس المستشفيات هو الوليد بن عبد الملك فقد بني «المريستان» ودور المرضى وجعل في «المريستان» الاطباء .

## أشهر المؤلفين في الطب

قوله ١٤١ (واشهر المؤلفين في الطب الذين ظهروا على

أثر عصر الترجمة رجال فارسيوا القومية عرييوا اللغة ) كان  
منهم الكندي وهو عربي الاصل يتصل نسبه بقحطان وقد  
بلغ ما أله في الطب اثني عشر وعشرون كتابا . وابن زهرة فانه  
تولى رئاسة الطب في بغداد وهو عربي الاصل وهكذا ابراهيم .  
وستان ابن ثابت بن قرة .

### الفلسفة عند العرب

قوله ص ١٤٣ ﴿ والفلسفة عند العرب هي معرفة مسبيات  
الأمور كما هي على قدر ما نستطيع الوصول الى تحقيقاته قوى  
الانسان العاقلة ﴾ .

الفلسفة عند العرب هي معرفة حقائق الاشياء على قدر  
الطاقة البشرية .

### الامام جعفر الصادق (ع)

مؤسس الكيمياء في الاسلام

قوله ص ١٤٦ ﴿ وكان ابو الكيمياء العربية جابر ابن  
حيان ﴾ .

لقد كانت دراسته في الكيمياء على يد الامام جعفر الصادق

وقد جمع خمساته رسالة من رسائل الامام في الف صحيفه  
وطبع مؤلفه في استرايسبرج سنة ١٥٣٠ وأيضاً سنة ١٦٢٥  
فابو الكيماء الامام جعفر الصادق عليه السلام لا جابر  
ابن حيان .

### نبصي المؤرخين للروايات

قوله ص ١٤٨ «إلا أن مبلغ صحة الرواية كان يقوم  
عندهم على موافقة الأسانيد وعدم انقطاعها والثقة برواتتها  
أكثراً مما يقوم على نقد الواقعية ذاتها» .

لقد قام بتمحيص الواقعية ابن خلدون كما  
أشار المؤلف الى ذلك ص ١٧٩ وهكذا ابن رشد والعلامة  
الخلقي في كتبهم .

### المؤلفات في علم الأُمُور

قوله ص ١٥٠ «والمؤلفات في علم الأخلاق المبنية على  
القرآن والحديث وان كثرت لا تستنفد كل ما في الآداب  
العربيّة مما يعني بهذا العلم» .

لا اعتقاد أمة الفت في علم الأخلاق أكثراً مما الفتنه

الامة العربية ولم يكن تركت شيئاً له علاقة بالاخلاق العربية  
إلا وحررته بأسلوب يمتزج مع الرغبة النفسية : كأحياء المعلوم  
للغزالي ، وأحياء الأحياء لمبد الرزاق اللاهجي وممراح السعادة  
للقيضي ومن راجعها كانت شاهد صدق على المدعى .

### فمه التصوير

قوله ص ١٥٣ {فإن عداوة الفقهاء لأنواع الفن  
التصويري لم تخل دون ارتقاء هذا الفن على أساليب إسلامية} .  
لا أعلم من أين جاء بهذه النسبة للفقهاء ولا زالت تصاوير  
موجودة ومعلقة في أنديتهم ومقابرهم وآثارهم . نعم الفقهاء  
منعوا من صنع الصور الحجمية لذات الأرواح حذرًا من تقدیسها  
الذي هو أشبه بعبادة الأصنام والتقرّب بها لله زان .

### التصوير ليس بمخالف للتورع

قوله ص ١٥٤ {فلم يتورع هؤلاء عن اضافة صور  
الكنائس والرهبان الى هذه التزاويق} .

يظهر من سياق كلام المؤلف ان رسم هذه الكنائس  
كان خلاف التورع من خلقاء المسلمين لكونها فيها دعاية

لغير الاسلام : وما عرف ان صور الامور المشاهدة ان جعلت  
لتقدیس كان الامر كذلك واما اذا كانت لاجل ما فيها  
من الجمال والروعة وانها تحكي صفحات الحياة فليس فيها  
ادنى بأس ولا مخالفة للتورع والتاريخ يحدثنا عن كثير من  
الصور التي كان يقتنيها بعض الصالحين كما كان سليمان  
ابن داود {ع} .

### كتاب الف ليلة وليلة

قوله ص ١٥٦ { مما تخالده صفحات الف ليلة وليلة } .  
كثير اعتماد المؤلف على هذا الكتاب وهو كتاب  
خرافي خيالي اعتمدت أغلب قصصه على السحر الغير المعقول  
تحقيقه . نعم لا يذكر شأنه من ناحية الفن القصصي بيد انه  
لا يكون كمصدر من مصادر التاريخ العربي .

### عبد طه فرطبة

قوله ص ١٦٢ { وبلغ عدد سكان العاصمة قرطبة  
نصف مليون } .

لقد ذكر المؤرخون انه بلغ عدد سكانها مليون نسمة

والاعتبار يساعد على ذلك .

### قرطبة نسخة العالم

قوله ص ١٦٦ « وصفت راهبة سكسونية قرطبة ب أنها .

جوهرة العالم » الراهبة هي : هورسو تيا : وقد دعها ب زينة العالم

### الفصل في الملل والنحل

قوله ص ١٧٢ « وأما نفس كتبه الباقية إلى الآت .

وأفيدها فهو الفصل في الملل والأهواء والنحل ». .

لم يكن هذا الكتاب بموضع تقدير عند محقق العلامة  
وماتبتيين منهم لما فيه من النسب الكاذبة لبعض المذاهب  
وأفضل ما أُولف في هذا الموضوع هو كتاب الفرق للنوبختي  
لكتبه يختص الشيعة . .

### الخطابة والدعاء أروع مثال في إرث رب بعير القرآن

قوله ص ١٧٣ « وظلت هذه المقامات نحو سبعة قرون

أروع مثال في الأدب العربي بعد القرآن ». .

تعتبر الخطابة العربية هي أروع مثال بعد القرآن وقد

قيل في « هجوج البلاغة » انه دون كلام الخالق وفوق كلام

الخلوقين ثم هناك نوع من الأدب العربي اهله المؤلف: له  
المكانة العالية والأثر البليغ في إذكاء الروح الادبية والعقيدة  
الاسلامية وهو الادعية والمناجات : والصحيفة السجادية أهم  
ما أُولف في هذا الموضوع وقد ترجمت الى اللغة الانكليزية .

### تعليم المرأة

قوله ص ١٧٥ « على ان الاندلس قاما اعارت اذنا  
مصفية للاقوال والاحاديث التي نهت عن تعلم المرأة » .  
لم يجد في الشرع الاسلامي الصريح من الاحاديث  
ما ينهى عن تعلم المرأة بل يوجد فيها ما يحث عليه كقوله(ص)  
« طلب العلم فريضة على كل مؤمن ومؤمنة » وكانت  
فاطمة (ع) بنت النبي الكريم لها المقام السامي في فن الخطابة  
وهي كذا زينب (ع) وادعت عائشة زوج النبي (ص)  
انها حفظت أربعين الف حديث وكان الروايات يرون عنها  
بعض الأحكام الاسلامية .

### كتاب عصر الاندلس

قوله ص ١٧٧ « وليس بين كتاب العصر الاندلسي

من كان أغزر مادة في التاريخ من الصديقين ابن الخطيب  
وابن خلدون » .

لا يبعد ان ابن حيان أغزر منها مادة في التاريخ فقد  
ألف كتابين فيه : احدها في عشر مجلدات والآخر في  
ستين مجلد .

نوعيه هديت لاعدوى فى الاسلام  
قوله ص ١٨٢ « نقا عن الغرباطي كيف نسلم العدوى  
وقد ورد الشرع ببني ذلك »

أراد بالشرع هو الحديث المنسوب للنبي {ص} )  
( لا عدوى فى الاسلام ) والمراد منه ان من طبق القواعد  
الاسلامية وعمل بمقتضاه لا يصاب بالعدوى لما فيها من  
القواعد الصحيحة وإلا فالاسلام قد أمر بالفرار من المجنون  
وغيره . وهذا هو السر في التعبير بالاسلام دون المسلمين .

### العوامل في سقوط الخلافة

قوله ص ١٩١ « اما العوامل الداخلية في سقوط  
الخلافة الح .. »

لا يمكن معرفة العوامل في سقوط الخلافة الاسلامية  
إلا من طريق الاستقراء للثورات التي سببت انهيار كل  
حلقة من حلقات الخلافة الاسلامية فعندما ندرس الثورة  
على عمان نجد أن مصدرها هو الشعور بمخالفته عمان لبعض  
النوايس الدينية وهكذا نرى مصدر الثورة على الامويين  
هو الشعور العام بان الخلافة ترجع للهادئين بحكم الدين  
وهكذا نرى السبب في انهيار الخلافة العباسية هو استهتارهم  
بالدين فانقسام الشعور الديني وعدم الالتزام بالقوانين  
الشرعية اهم الاسباب التي أوجبت انهيار الامبراطورية  
الاسلامية .

### الشيعة

قوله ص ١٩٢ « ومن هذه النزعات نشئت الشيعة ».  
اني اعجب من المؤلف كيف نطق بهذه الكلمة وهل  
كان يعوزه الاستقراء لتاريخ هذا المذهب من ناحية الوقت  
او الكتاب فقد من سبقه : فإن المذهب الشيعي قد تم بمبدئه  
واسمه وقد اعتقد رجال الاسلام يوم قبض الله رسوله الكريم

كأبي ذر الغفارى . والمقداد . وسلمان الفارسي . وعمار  
ابن ياسر .

### مصدر تفكيك عرى الدولة

قوله ص ١٩٢ « العوامل الاجتماعية والأخلاقية الموجبة  
لتفكيك عرى الدولة وتجزئتها وجعلها عبارة عن اختلاط  
الدم العربي بغيره وإنحطاط الحياة القومية العربية : وتسري  
بلغ الترف والبذخ حده الأقصى : وعدم النص على حق  
التعاقب في الخلافة : والخروج المرهق : وتقسيم البلاد إلى  
مقاطعات : والحروب المتواصلة : وازدياد تكرار الفيضان  
وانتشار الأوبئة » .

هذا ما استطعت ضبطه من المؤلف للعوامل المؤدية  
لتفكيك عرى الدولة الإسلامية ولكن جميع ما ذكره من  
هذه العوامل كانت في صدر الخلافة العباسية بل في وسط  
الخلافة الاموية ولم تأثر إنحطاطاً في مركز الخلافة  
الإسلامية ولم تقف حاجزاً دون بلوغها الرتبة العالية في الجد  
والسوء فلا بد أن يكون هناك سبب آخر هو الذي ولد

هذا الانقطاع والتأخر ولا أحسب سبباً أقوى من تفكيك  
عرى الوحدة الدينية فيها بلغ العرب أوج الكمال وبأنفكاكها  
انخطوا إلى قعر الحضيض : واني لاعتقادات كل قوم اذا  
استندت نهضتهم إلى وحدة دينية أو وطنية أو قومية ثم  
انفك عراها كان ذلك هو المصدر الأصلي في تأخرهم  
وزوال مجدهم .

وقت صدور الارادة الملكية

بنصر المسلمين

قوله ص ١٩٧ « وفي سنة ١٥٠١ صدرت ارادة ملكية  
تفصي على من في قشالة وإيون من المسلمين أما بالرجوع  
عن دينهم أو بأجلاء » .

الذى اثبته التاريخ ان هذه الارادة صدرت سنة ١٤٩٨

القاعدة القائلة

بنيوت المدنية العربية الدائمة

قوله ص ١٩٨ « وبهذا حلت المشكلة الإسلامية في  
اسبانيا التي شدت عن القاعدة القائلة ببنيوت المدنية العربية

الدائم حيّماً حلّت أقدام العرب » .

هذه القاعدة وامثلها مما استندت كليةاتها الى الاستقراء

كقاعدة (التاريخ يعيد نفسه) وقاعدة (السنّة الناس أقلام الحق) إنما هي قواعد أُغلبية ترتكز صحتها على العلبة فلا يضر بها لو شدت في بعض الموارد.

ظریور ہنر کمز خان

ھر کو

قوله ص ۲۱۴ « هو لا کو حفید جنکنز خان »

الذى يبالي انه اخو جنكيز خان لا حفيده .

## واضع الصعوبات في سبيل هج العنصري

قوله ص ٢١٨ « زد على ذلك الصعوبات التي كان يضعها

السلاجقة المسمون في سبيل الحجاج من العنصري »

لم تكن هذه الصعوبات من السلاجقة وإنما كانت من

التركمان الذين حكموا فلسطين ولم يدينو للسلطان السلاجوفي

ولا لنائبه في الشام .

## مطبعة البابا بمحاربة المسلمين

قوله ص ٢١٨ « وقد تكون الخطبة التي القاها البابا

أربانوس في ٢٦ تشرين الثاني سنة ١٠٩٥ في كلارمونت من

اعمال فرنسا الجنوبيّة الشرقيّة مستهضاً بهم المؤمنين » .

كان البابا أربان الثاني قد عقد مجلساً في « بلاستيا »

في آذار من سنة ١٠٩٥ وجلس آخر في كايزمنت في

تشرين الثاني وخطب بهم بوجوب انتقاد ضريح المسيح من

يدي الكفار كما أعلن غفران ذوب الخاطئين اذا التحقوا

بالمجاهدين ووعد المجاهدين بجنات الخلود .

الذبّه نعاقبوا على الخروفة

في مصر

قوله ص ٢٤٢ « وقبل ان يصل المستنصر ببغداد اغار عليه حاكم المغول ببغداد في الصحراء فكان ذلك آخر العهد به وتعاقب ابناءه على الخلافة مدة قرنين ونصف » .

الذى اثبتته التاريخ انه بعد المستنصر استقدم الملك الظاهر رجل من العباسيين اسمه احمد ابو العباس بن علي من حلب وبويع له بالخلافة ولقب بالحاكم باصر الله وفي أولاده كانت الخلافة لا في أولاد المستنصر .

الملك المؤيد شيخ

قوله ص ٢٤٥ « انه كان سكيراً يقترب جسام القبائح » مستشهدًا بهذا على دعواه من ان اواخر القرن الرابع عشر اتهى عهد الماليك الى ان يكون من اظلم عهود تاريخ سوريا ومصر ولكن الموجود في تاريخ دول الاسلام وكان السلطان المؤيد عاقلاً حسن السياسة فسمعت البلاد في ايامه .

### الملك برسن باي

قوله ص ٢٤٥ ( ومن مساوئه انه اصر بقطع رأس طبيبه عندما تذر شفائه من داء مميت ) .

مستشهاداً بهذا على الدعوى المذكورة ولكن الموجود في كتب التاريخ ومنها تاريخ دول الاسلام انه كان عاقلاً حسن السياسية فازال المظالم وسعدت البلاد في ايامه واغتنى الفقراء وبني المدرسة الاشرافية عند سوق الوراقين نعم اصيب بالملخوليا وتوفي سنة أصابته بها .

### الملك ايسال

ذكره ص ٢٤٥ مستشهاداً على دعواه المتقدمة وزعم ان خلافته انتهت سنة ١٤٦٠ والذى ذكره صاحب تاريخ دول الاسلام انه كان عاقلاً حسن السيرة وقد سعدت الدولة على يده ولامات كثير الحزن عليه والاسف كما قيل .  
هي الدنيا اذا كملت وتم سرورها خذلت  
وتفعل بالذين يقروا كما في من مضى فعلت  
وذكر ان خلافته انتهت سنة ١٤٦١ :

### الملك بباي

ذكره ص ٢٤٥ مستشهاداً على دعوه السالفة والحق  
يقال ان عدم استقامة هذا الملك في الملك مدة شهرين وخلعهم  
له دليل على نضوجهم الفكري وعدم تصرف من لا يليق  
بالتاج والصوغان فيهم.

### الملك فائت باي

ذكره ص ٢٤٥ مستشهاداً به على دعوه السابقة وفي  
تاریخ الدول الاسلامية انه قم الاضطرابات الداخلية حتى  
استتب امره ولم يحصل في داخلية البلاد مدة ملكه الطويل  
شيء من الفتن وخلف كثيراً من الآثار التي تحيي ذكره منها  
مدرسة بركة المكرمة وعمارة المسجد الشريف فيها ومدرسة  
بيت المقدس ومدرسة بدمشق واخرى بفزة واخرى بدمياط  
واخرى بالاسكندرية وجامع بالصحراء الى غير ذلك من  
معاهد العلم والدين

### منع نمروج النساء

قوله ص ٢٤٦ ( وخاف السلطان : برس باي : من الوباء

فحبه عقابا من الله لا تشار المعصية بين الناس وعد خروج  
النساء في الأسواق علة ذلك البلاء فمنعهن من ذلك )

ذكر المؤرخون ان الطاعون وقع سنة ٨٣٣ هـ واستمر  
اربعة اشهر وفي سنة ٨٤١ هـ اصيب الملك برس باي بالملاريا  
فاصر بنفي الكلاب من القاهرة الى بر الجزيرة ورسم انت  
للانحراف امرأة من ييتها فكانت المرأة اذا ارادت الخروج  
من بيتها حاجة اخذت ورقه من المحتسب وجعلتها برأسها  
ليباح لها السير في السوق فوق المتنع متأخر عن زمان الطاعون  
نحو سنتين ومصدره المرض العملي لاما ذكره المؤلف .

نشرت مجلة الازهر الفراتي في عددها الثاني من المجلد  
الحادي عشر لفضيلة شيخ الازهر المرحوم المراغي حاضرة  
فيها عده تفسيرات سورة العجيات وظلت هذه الدرس الثاني  
الذى القاه فى صحنى السيدة لقيمة وتفصيل بالادسخان البرهان  
صاحب الجبرة مالك ومصرن المعلم وقد بذلت لفضيلته المؤلف  
الجليل العلامه الشيخ على بعضه المراءفات على افتقضى  
سماته شيخ الازهر بالجواب عنوان تكرم المؤلف فرد عليه

الـ

# نظارات وتأملات

(١)

في

الحاضرة التي القاها فضيلة شيخ الازهر الشيخ المراغي

عن

سورة الحجرات

سماحة الاستاذ الاكابر الشيخ محمد مصطفى المراغي

شيخ الجامع الازهر (٢)

بعد تقديم التحية والاحترام :

وقفت على العدد الثاني من المجلد الحادى عشر من مجلة

الأزهر الغراء واول ما وقعت نظري على محاضر تكم القيمة في سورة

الحجرات فاعجبتني دقة المعنى وحسن الأسلوب وقد عرضت لي

عند تلاوتها بعض الملاحظات فاحببت ان الفت نظركم اليها

عسى ان تتلطفو بالجواب لترفعوا حجب الشك وتحلو امعاقده

الشبهة و تكونوا بذلك قد اتمتم الفائدتين اليكم اهم تلك الملاحظات

(١) نشرتها مجلة الغري الغراء سنة ١٣٥٩

(٢) الرسالة التي وجهها المؤلف العلامة الشيخ علي لفضيلة شيخ الازهر

## الطائفة ليست بجمع طائف

قولكم في الطائفة هي جمع طائف وقد يكنى بالجمع  
عن الواحد فيراد بها الواحد

كيف يصح ان تجعل الطائفة جمماً لطائف والحال ان  
شرط الجمع لشيء ان يكون معنى ذلك الشيء ملحوظاً فيه  
ولذا لم يجعلوا الذين جمماً للذى : والطائف معناه من يطوف  
ويدور وهذا المعنى غير ما أخذوا في الطائفة بمعنى الجماعة نعم  
لو أريد بالطائفة الذين يطوفون صح القول بكونها جمماً  
لطائف وعلى هذا تنزل عبارة الراغب في مفرداته .

## الصلح والقتال

واجبان على المسلمين وجوهاً كفائياً

قولكم « وعلى هذا فالصلح والقتال المطلوبان في الآية  
واجب الامام لأنّه قائم مقام المسلمين ونائب عنهم وخليفهم  
فإذا وجد بلد لا يعتد إليه سلطان امام المسلمين وجب على  
جماعة المسلمين ما هو واجب على الامام »

والذي يوقفنا هنا هو ان الخطاب للMuslimين بعمل واحد غير

متكرر وما كان هذا شأنه فهو ذال على الوجوب **الكافئ**  
يسقط عند قيام أحدهم به سواء كان الإمام أو الرعية فالآية  
لا تدل على أكثر من هذا : واما ما ذكر تموه فلا تدل عليه  
الآية الشريفة لامنطوق ولا مفهوما فمن أين استقدتم ذلك  
منها : نعم يمكن ان يقال ان هذا العمل المهم بحسب العادة  
حيث لا يمكن تتحققه بدون قيام الإمام به كان واجباً تعينا  
عليه نظير اختصار الواجب **الكافئ** بحسب الاحوال  
والظروف في شخص معين فيكون تعين الوجوب عليه بحكم  
العمل واما تفسير التشريع المستفاد من الآية فليس فيه أدنى  
ترتيب بين الإمام والمسامين : ودعوى ان الإمام نائب عن  
المسامين لا توجب اختصاص الخطاب الالهي به : وعدم  
وجيهه لباقي المسلمين على البديل : ولا تغير نحو الخطاب  
وكيفيته : فحق الآية ان يقال انها دالة على الوجوب على  
سائر المسلمين ويتعين على الإمام المطاع حيث لا يقدر احد  
سواء : لا ان يجعل الوجوب على الإمام وحيث لا يكون  
فعلي المسلمين كما هو المفهوم من كلامكم .

### معنى المُخْهِرَةِ

قولكم (السخرية احتقاره قوله و فعله بحضوره)  
لم اجد في كتب اللغة تقيد السخرية بالاحتقار بحضوره  
المخصوص منه فمن اين استقدموه .

### معنى التنازب بالألقاب

قولكم (التنازب بالألقاب التداعي بها)  
بهذا التقسيم يكون التنازب بالألقاب يشمل التلقيب بما  
هو مكرور وما هو حسن مع ان المقصود من الآية النهي  
عن المكرر فالأولى تفسيره بما فسره به صاحب القاموس  
من : التمايز : فان هذا المعنى هو الذي استفاده القوم من  
هذه الآية الكريمة .

### العلة في التبرير عنده السخرية

قولكم (نعم بين الله تعالى العلة في النهي وهي ان  
المخصوص قد يكون خيراً من الساخر في الواقع )  
لو كان هذا هو العلة : لزم ان يكون الحكم دائراً  
مداره وجوداً وعدماً والحال ان السخرية ثابت لها النهي في

الواقع سواء كان المسخور منه افضل من الساخر واقعًا  
أم مساوياً له أو ذي منه بل المذكور في الآية بيان جهة  
قبح السخرية لاعنة النهي عنها وإنما العلة هي حفظ التأخي  
بين المؤمنين والتآزر بينهم فان سخرية بعضهم من بعض  
موجبة لوقوع الشقاق بينهم والبعضاء فيهم .

### حقيقة التوبة

قولكم (حقيقة التوبة علم وندم وقصد : )  
لقد سبقكم الى هذا القول الفزالي وغيره من علماء  
الأخلاق إلا أنه لا يخلو من الاشكال من وجهين ( الاول )  
ان العلم المذكور دخيل في حقيقة الذنب بمعنى ان الذنب  
لا يكون ذنباً ما لم يعلم الشخص ان في ارتكابه الضرر  
ويستحق عليه العذاب الأليم فهذا العلم دخيل في متعلق التوبة  
لا في حقيقتها ( الثاني ) ان اللندم والحزن على البقاء على الحالة  
السابقة من الأمور الوجданية ليست تحت اختيار الإنسان  
نظير ما ذكر تموه في الظن وإذا كان دخيلاً في التوبة كانت  
التوبة غير مقدورة فلا يصح التكليف بها بل حقيقة التوبة

ليس إلا توطين النفس على ترك الذنب وعدم العود اليه اصلا

انتفاء التوبة لا يوجب انتفاء المعرفة

قولكم ( وغیر خاف ان معرفة كون المعاصي مهلكات  
جزء من اليمان وعدم المبادرة الى التوبة مفوترة لجزء من  
اجزاء اليمان )

لست اعرف وجه هذا الامر فانا لو سأمنا جدلاً ان هذه  
المعرفة جزء من التوبة فعدم حصول التوبة لا يوجب عدم حصول  
هذا الجزء لأن انتفاء السكل لا يوجب انتفاء الجزء فالشخص  
الغير التائب يمكن ان تكون تلك المعرفة حاصلة عنده دون ان  
تحصل منه التوبة كما هو الحال في ابييس واغلب الفساق فانهم  
عندم تلك المعرفة دون ان تحصل منهم التوبة فلم يكن عدم  
المبادرة للتوبة فيهم مفتوا لهذا الجزء من اليمان : والحديث  
النبوى لو صحت روايته جمل فيه اليمان على عدم الفسق  
الذى هو معنى ارتكاب الذنب .

استرال المذنب في المعصية

قولكم ( وقد يسترسل المذنب في ذنبه حتى يصير

طبعاً ويران على القلب فلا تحمله الندامة على الذنب الح...  
إن أردتم أن العبد أصبح غير قادر على ترك الذنب فارتکابه  
للذنب ليس بذنب ولا فيه ممكية لمقدم القدرة على الترك  
وشرط التكليف القدرة إلا إذا قلنا إن ما بالاختيار لا يخرج  
عن الاختيار وإن أردتم أنه قادر على الترك فيصبح منه التوبة  
ويتمكن تتحقق الندم منه .

عدم الخرج يمسي بأهل فيحقيقة الغيبة  
قولكم في حقيقة الغيبة (من غير أن يخرج)  
هذا القيد غير داخل في مفهوم الغيبة وإنما هو دخيل  
في حكمها حيث إن الغيبة مع الخرج لا تكون محرمة لأنها  
تخرج عن كونها غيبة .

حرمة اتباع مطلوب الظاهرة : عدم دلالته الدالة  
على ارادة ضلن السوء

قولكم ( ومن الظن ما يباح اتباعه كالظن في أمور  
العيش وما اشبه ذلك ) .

لقد سبق لكم إلى مثل هذا الألوهي في تفسيره وهو

لَا يخلو من الاشكال في عدة وجوه « ١ » ان الظن في امور المعاش لو اخذنا اتباعه لزم الهرج والرج في معايش العباد وتعدى بعضهم على بعض بدعوى وجود الظن فيها هذا مع كثرة الآيات والروايات النافية عن اتباع الظن واما يرجع في امور المعاش الى التمواعد التي فررها الشارع من الامارات الظنية او الاصول العملية « ٢ » انه لا دليل على وجوب اتباع مطلق الظن في الاحكام الشرعية ان لم نقل قالت الادلة من الآيات الكريمة والاخبار الشريفة على حرمة اتباعه واما يجب الرجوع الى الطرق الخاصة التي قالت الادلة على اعتبارها عند الشارع كخبر الواحد واذا لم توجد تلك الطرق يرجع الى الاصول العملية او يحتمط في العمل حتى يحصل اليقين بامتثال التكليف « ٣ » انه لا دلالة في الآية على اراده ظن السوء فما وجه حملها عليه واعل المراد بها الظن ببعض الاحكام الشرعية او الظن بحسن الشيء فانه قد يقع المسلم في هذكـات عديدة كما هى الله عن اتباع قول الوليد بن عقبة في بني المصطelic : هذه هي اهم الملاحظات

التي عرضت لنا في هذه الكلمة الآية والسلام عليكم  
ورحمة الله وبركاته .

هواب فضيله الشیخ المراغی  
حضرۃ السید الأجل الاستاذ الشیخ علی کاشف الغطاء

ادام الله به النفع (۱)

السلام عليکم ورحمة الله وبعد فقد تسلمت كتابکم  
وشكرت لكم عنایتکم بقراءة سورة الحجرات وقد اعددت  
ما رأیت عرضه عليکم جواباً عما تفضلتم بارساله إلى من  
اللاحظات وتجدوه مع هذا .

وانه يسرني ان ابعث اليکم بما هو مطبوع مما كتبته  
في بعض الموضوعات . وتقبلوا تحياتي الخالصة :

١٩٤٠ مايو ١١

محمد مصطفی المراغی

(۱) الرسالة التي وجهها سماحة شیخ الازھر لفضیلۃ المؤلف العلامہ  
الشیخ علی وضمنها الاجوبة عن تلك المناقشات وقد اهدی له معاها  
مؤلفین من کتبه القيمة : ترجمة القرآن الكريم واحکامه : رسالة  
لؤتمر الادیان العالمي .

١ - سألكم عن جمع طائف على طائفة . ( وقلتم ان  
معناه وهو الطوفان والدوران لا يوجد في طائفة بمعنى الجماعة )  
فإن كنتم تريدون ان هذا المعنى لم يعد يلمح في  
الاستعمال فهذا صحيح ولكنك لا دليلا على انه لم يقصد  
في اصل الاطلاق قضاء حق الاشتقاء فان المادة  
طوف تدل عليه وهذا القدر كاف في صحة كون اللفظ  
جما لطائف وتحقيقه ان الجماعة التي يطلق عليها كلمة طائف  
والتي يجمعها شأن واحد فيها معنى التفات بعضها حول  
بعض وهذا موجود فيها قصد في الاستعمال الشائع ام لم يقصد  
شأن الانفاظ التي يأنس فيها المعنى الاصلي بالاشتقاء وهي  
كثيرة في اللغة .

٢ - سألكم عن قولنا . « وعلى هذا فالصلاح والقتال  
المطلوبان في الآية واجب الامام لانه قائم مقام المسلمين  
ونائب عنهم الخ ... وقلتم ان الآية لا تدل على اكثرب من  
الوجوب الكفاي على الامة . والوجوب الكفاي يسقط  
عند قيام البعض به . سواء اكان من الامام ام كان من

الرعية » وليس في كلامنا ما يفهم منه ان الوجوب في  
موضوعنا ليس كافيا . وانما زيد ان الشأن في التكاليف  
العامة التي تتعلق بقمع الفتن واستتاب الامن بين الرعية  
يجب ان يتولاها الامام لانها اذا تركت للرعية قد لا يحسنون  
القيام بها وقد يكون تحرك طائفة من المسلمين لقمع الفتن  
سببا في ازديادها اذا كانت احقاد العصبيات قاعدة : اما اذا  
تولاها الامام وهو نائب الامة فالاستجابة الى رأيه متتظرة  
والتفات الامة حوله مانع من تشعب الفتن . ولذلك نرى  
لامصلحة العامة ان نوحب على الامام - اولا - احتمال اعباء  
هذا وعلى الرعية ان تتبعه وفي هذه الحالة تكون المتابعة  
لتحقيق هذا الواحب كفاية على الامة فإذا لم يوجد الامام  
بقي الوجوب على حاله بالنسبة المرعية وكان على جماعة المسلمين  
ان يفعلوه . ومن هذا قال الالوسي . والخطاب فيها على ما في  
البحر لمن له الامر . وروى ذلك عن ابن عباس : وليس في  
كلامنا ما يدل على اختصاص الخطاب الالهي بالامام وعدم  
توجيهه لباقي المسلمين وقد جرت عادة القرآن بمخاطبة جماعة

المؤمنين في الشؤون العامة لاعتبارهم وحدة متضامنة على تنفيذ الشريعة والعمل على احكامها ، وقد ينادي الرئيس ثم يخاطب الجماعة ، فيأخذ كل نصيحة من الخطاب (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص ، يا ايها النبي اذا طلقتم النساء ) الى سائر الناظر .

٣ - سأتم عن ( تخصيص السخرية بالاحتقار في حضرة المسخور منه ) وجوابه انه على تفسيرنا تأخذ كل كلمة من الكلمات الثلاثة مركزها انها في الآية ومعنى مقصوداً في الارشاد فقد ذكرت السخرية والغيبة واللعن .

واللعن التنبية على المعايب في الحضرة قصد الاحتقار أم لا . والغيبة الذي ذكر بما يكره في الغيبة ، فلم يبق للسخرية إلا ان تكون قصد الاحتقار في الحضرة ، ولذلك قال الآلوسي ، وقال بعض هي ذكر الشخص بما يكره على وجه مضحك في حضرته واختير أنها احتقاره قوله أو فعلها بحضوره على الوجه المذكور واني المح في مواد استعمال السخرية هذا المعنى .

٤ - سأْلَمُ عن قولنا : (التنازع بالألقاب التداعي بها )

وقلم انه يشمل التلقيب بما هو مكره و ما هو حسن مع ان  
المقصود من الآية النهي عن المكره . فالاولى تفسيره بما  
فسره صاحب القاموس بالتعارير : فان هذا المعنى هو الذي  
استفاده القوم من هذه الآية . نعم . المقصود هو النهي عن  
التعارير لكن التنازع وهو التداعي بالألقاب يشمل ما هو  
حسن وما هو مكره وفي لسان العرب ( والتنازع التداعي  
بالألقاب وهو يكره فيما كان ذميا ) والنهي في الآية لا شك  
انه نهي عن المكره .

٥ - سأْلَمُ عن قولنا ( نَمِينَ اللَّهَ الْعِلْمَ فِي النَّهْيِ )  
وَكَأَنَّكُمْ ذَهَبْتُمْ إِلَى أَنْ تَرَادُمْنَ كَلْمَةً « عَلَةً » الْمَعْنَى الاصطلاحِيِّ  
فَذَهَبْتُمْ تَرَبُّونَ لِزُومِ دُورَانِ الْحَكْمِ مَعَ الْعِلْمِ وَجُودَهَا وَعَدَمِهِ ،  
وَلَيْسَ ذَلِكَ مِرِادًا ، وَالْمَقصُودُ مِنْ كَلْمَةً « عَلَةً » فِي هَذَا  
الْمَقْلَمِ وَنَحْوِهِ مَا يَذَكُرُ فِي تَوْجِيهِ الْحَكْمِ وَسَبَبِ النَّهْيِ ، فَهُنَّ  
تَرَادُفٌ كَلْمَةٌ سَبَبٌ ، وَكَلْمَةٌ سَرٌ ، وَكَلْمَةٌ تَوْجِيهٌ ، وَمَا إِلَى ذَلِكَ  
عَلَى أَنْ مَا ذَكُرَ فِي صَدِّ التَّوْجِيهِ يَرْجِعُ إِلَى ظُلْمِ الْمَسْخُورِ مِنْهُ

والسخرية في ذاتها ظلم للمسخور منه فهو معنى لا يكاد  
يفارقها سواء أكان المسوخور منه افضل أم مساوياً أم ادنى ،  
وقد اشرنا الى هذا المعنى بقولنا في السخرية ظلم بتحقيق  
من هو في نفسه عظيم لا يستحق التحقيق .

## ٦ - سألكم عن قولنا «حقيقة التوبة علم وندم وقصد»

وقلتم (ان العلم المذكور دخيل في حقيقة الذنب بمعنى ان  
الذنب لا يكون ذنباً مالم يعلم الشخص ان في ارتكابه ضرراً  
عظيماً ، فهذا العلم دخيل في متعلق التوبة لا في حقيقتها )  
وطبعاً تريدون من الكلمة (دخل) الكلمة (داخل)

والغزال يفسر التوبة بالراحل الذي تكررّها ، وهي في  
الواقع خطوات عملية يحس (التائب) انه قطعها ، وانه لم  
يصل الى غايته من الظهور والتطهير إلا بعد ملابستها ، فتقتلى  
نفسه أولاً بالباعث وهو الاحساس بان المعاصي مهملة كم بعده  
فينبعث من هذا الاحساس الصادق ألم وحزن على ما فرط  
منه في جنوب الله وينبعث من هذا الألم طلب الخلاص منه  
الى ما يوجب الفرح والمسرة من العمل بما يرضي والاقلاع

عما يغضب وعند الوصول الى هذا تكون التوبة قد تحققت  
عند الشخص بعناصرها ، وهذا معنى محس لا يحتمل الانكار  
وهو ما أخذ من قوله تعالى (والذين اذا فعملوا فاحشة أو ظلموا  
انقسمهم ذكروا الله فاستغفروا لذنبهم ومن يغفر الذنوب  
إلا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون) فالآية تشرح  
الالتوبة ، وتبيّن أنها (ذكر الله) ويتضمن ذكر الله العلم بسوء  
عاقبة الذنب (والندم) وهو الاستغفار للذنوب السائفة  
و(الاقلاع عن الذنب) وهو تركه وعدم الاصرار على  
فعله ، وازاء هذه العناصر المتلازمة والتي تكون منها التوبة:  
فسرها الفزالي بجميعها فأول المقام حقه ، وجمع عناصرها كلها  
وبعض العلماء نظر الى المرحلة الاخيرة لانها الغاية ففسر  
التوبة بها ، كما ات بعضهم نظر الى الندم لأنه أثر لما قبله  
وسبب لما بعده وهو العنصر الفعال ففسر التوبة به والذي  
يجمع العناصر وي saisir دلالة القرآن أوفي وأوفق وهو رأي  
الفزالي الذي اخترناه .

٧ - سألتم فقلتم ( ان الندم من الامور الوجданية

لا يدخل تحت اختيارنا ، واذا كان داخلا في التوبة كانت  
التوبة غير مقدورة ) كلنا نعلم ان الندم مقدور بسببه وهو  
العلم بسوء العاقبة : ومطلق العلم اذا قيل فيه غير مقدور أيضاً:  
خوابه انه مقدوراً أيضاً بسببه وهو النظر أو التلق و قد عرض  
الغزالى نفسه الى مثل هذه المناقشة و اجاب عنها فيما اذكر  
بعمل ذلك .

٨ - سأتم عن قولنا ( وغير خاف ان معرفة كون  
المعاصي مهلكات جزء من الاعمال وعدم المبادرة الى التوبة  
مفوّت لجزء من أجزاء اليمان و قلتم لست اعرف وجه هذا  
الامر فانا لو سلمنا جدلاً ان هذه المعرفة جزء من التوبة فعدم  
حصول التوبة لا يجب عدم حصولها لأن ابقاء الكل لا يجب  
انتقاء الجزء فالشخص غير التائب يمكن ان تكون تلك المعرفة  
حاصله عنده دون ان تحصل منه التوبة كما هو الحال في  
ابليس الخ ... )

وهذه مناقشة تأخذ حكم سابقتها ، فان عناصر التوبة  
التي شرحتها . ( العلم ، الندم ، الترك ) لاشك أنها اذا

وَجَدْتُ وَأَخْذَتُ مِرْكَزَهَا مِنَ النَّفْسِ كَمَا تِي مَتَلَازِمَةٌ يَلْزَمُ  
ثَانِيهَا مِنْ أُولَئِنَا، وَثَانِيهَا مِنْ ثَانِيهَا لِأَنَّ الْمَرَادَ مِنَ الْعِرْفَةِ  
الْتَّصْدِيقُ الَّذِي يَمْلِكُ عَلَى الْإِنْسَانِ وَجَدَانَهُ وَلَا يَجْعَلُهُ جَوَارِحَهُ  
هِيَ الْعِرْفَةُ الْمَذْكُورَةُ فِي مُثْلِ قَوْلِهِ تَعَالَى (وَإِذَا سَمِعُوا مَا أَنْزَلْتُ  
إِلَيْ الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَقْيِضُ مِنَ الدَّمْعِ مَا عَرَفُوا مِنْ  
الْحَقِّ) إِمَّا الْعِرْفَةُ الَّتِي تَشِيرُ إِلَيْهَا فَهِيَ مِنْ نُوْعِ الْعِرْفَةِ  
الْمَذْكُورَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (الَّذِينَ آتَيْنَا نَعَمَ الْكِتَابِ يَعْرَفُونَهُ كَمَا  
يَعْرَفُونَ أَبْنَائِهِمْ) وَهِيَ مِرْكَزَةُ صُورِيَّةٍ لَا حَظْ لِلْقَلْبِ فِيهَا .  
وَلَذِكَرِ يَجِيِّءُ بَعْدَهَا (وَإِنْ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتَمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ  
يَعْلَمُونَ) وَمُثْلَهَا لَا يَرِيدُهُ الْفَزَالِيُّ وَلَا غَيْرُهُ فِي مُثْلِ هَذَا  
الْمَقَامِ، وَإِذَا فَلَمْ يَعْرِفْ الْحَقَّةَ لَا تَوْجَدُ بِدُونِ الْمُتَوَبَّةِ .

٩ - سَأَتَمَّ عَنْ قَوْلِنَا فِي تَعْرِيفِ الْفَيْيَةِ (مِنْ غَيْرِ انْ  
يَحْرُجَ لَذِكْرَهُ) وَالْقَيْدُ ضَرُورِيٌّ مَا دَامَ الْكَلَامُ فِي الْفَيْيَةِ  
الْمُحْرَمَةُ الْمَنْهَى عَنْهَا «لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَاهِرُ بِأَنْسُوْءِ مِنَ الْقَوْلِ  
إِلَّا مِنْ ظُلْمٍ» وَكَثِيرًا مَا يَخْرُجُ اسْمُ الْحَمِيمَةِ الشَّرِيعَةِ عَنْ  
عُمُومِهِ الْلَّفْوِيِّ كَالصَّلَوةِ وَالزَّكَاةِ وَالْحِجَّةِ وَمَا إِلَيْهَا .

١٠ - سأله عن قولنا ( وقد يسترسل المذنب في الذنب

حتى يصير طبعاً ويران على قلبه وقلتم ان اردتم ان العبد  
اصبح غير قادر على الترك فلا يكون الذنب ذنباً . وان اردتم

( انه قادر عليه فتصح منه التوبة ويعـكـن تـحـقـقـ النـدـمـ منهـ )

والمقصود من هذا تصوير عاقبة الادمان والاتهـاكـ فيهاـ

على وجه الاستهـارـ وعدم التنبـهـ الى سوء عـاقـبـتهاـ ، وـانـ

الشخص الذي يضم نفسه هذا الموضوع من المعاصي لا يفكر

في عـاقـبـتهاـ وـظـلـ بـعـيـداـ عـنـ النـدـمـ ، ولا تـحـقـقـ منهـ تـوـبـةـ ، وـهـذـاـ

المعنى قد جاء في قوله تعالى ( كـلاـ بـلـ رـانـ عـلـىـ قـلـوبـهـ مـاـ كـانـواـ

يـكـسـبـونـ ) وجاء في قوله صلى الله عليه وسلم ( لـيـنـتـيـنـ اـقـوـامـ

عـنـ رـدـعـهـمـ اـجـمـعـاتـ ، اوـ لـيـخـتـمـنـ اللهـ عـلـىـ قـلـوبـهـمـ نـمـ لـيـكـونـ

مـنـ الـعـاقـلـيـنـ ) وـقـولـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ( اـنـ الـمـؤـمـنـ اـذـنـ

ذـنـبـاـ كـانـ نـكـتـةـ سـوـدـاءـ فـيـ قـلـبـهـ ، فـاـنـ تـابـ وـتـرـعـ وـاسـتـغـفـرـ

صـقـلـ مـنـهاـ . وـاـنـ زـادـ زـادـتـ حـتـىـ يـغـلـفـ قـلـبـهـ ) فـذـلـكـ الرـانـ

الـذـيـ ذـكـرـهـ اللهـ فـيـ كـتـابـهـ ( كـلاـ بـلـ رـانـ عـلـىـ قـلـوبـهـ مـاـ كـانـواـ

يـكـسـبـونـ ) وـلـيـسـ الـقـصـدـ مـنـ هـذـاـ كـلـهـ اـنـ الرـجـوـعـ اـلـىـ اللهـ

والاقلاع عن الذنب اصبح غير مقدور له فلا يكفي به ،  
كيف والله يقول في حق من رأى على قلوبهم ما كانوا  
يكتبون : كلامهم لصالوا الجحيم الخ ..  
واما القصد التنبئي \_\_\_\_\_ على موضع حرماتهم والسر في  
استمرارهم ، وهو الففلة عما للذنب من سوء العاقبة فتتحرّك  
تفوسهم نحو المعالجة بالنظر المولد للندم ، والنندم المولد للاقلاع  
والرجوع الى الله .

والرّين المذكور في هذا الموضوع كان ختم والطبع  
والغشاوة والاقفال والغلان وما إليها من الالفاظ التي جاءت  
تسجل على المدمتين انهم السبب في حرماتهم وبعدهم عن الله  
وعن التّمتع بعطفه ورضاه ( لعن الذين كفروا ومن بنى اسرائيل  
على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا  
يعتدون ) .

١١ - سأّلتكم عن قولنا ( من الظن ما يباح اتباعه الخ . )  
وقلتم فيه اشكال من وجوه .

أولاً - ان الظن في امور المعاش لو ابخنا اتباعه لزم

الهرج والمرج في معاش العباد وتعدى بعضهم على البعض  
بدعوى وجود الظن فيه الخ ..

ويبين أن المراد من إباحة الظن في أمور المعاش الآخذ  
به في وسائل الاستثمار التي يطنن أنها نافعه ومفيدة كالظن في  
طرق التجارة والزراعة والصناعة وغيرها مما لا يتصل  
بالافتقات على حق أحد . أما تعمدي بعض الناس على بعض  
بدعوى الظن فهذا ليس من الظن في أمور المعاش ولا يفهم  
منه وإنما هو من محاولة الافتقات على حقوق الناس ، أو ادعاء  
الحق فيما يأيد لهم ، وسيبله القضاء .

ثانياً - فلتم انه لا دليل على وجوب اتباع الظن في  
الاحكام الشرعية ان لم نقل قامت الاadle على حرمتها ، والمعلوم  
ان الذي قامت الاadle على حرمتها هو اتباع الظن الذي لا يكون  
ممتمداً على امارات معتبرة وهو الظن الذي يعارض به الحق  
ان يتبعون الا الظن : ولا تتعف ما ليس لك به علم : اما الظن  
الذى قامت على صحته الشواهد ومنه الظن باذ حكم الله بالمسألة  
التي لا قاطع فيها هو كذا بعد ان يفرغ المجهد جهده وبحثه

فهذا ظن واجب الاتباع وقد نزله الشارع في وجوب  
العمل به منزلة المقطوع به ، وقد بحث الاصوليون هذه  
المسألة وبنوا اثر مظنون التجهد بما لا منزد عليه : نعم  
انكرت طائفة التعمد بالظن وهم محبو جون في ذلك لأن  
القرآن لم يلزم الظن جميعه وإنما ذم البعض : ومن الظن محمود  
ومذموم ( ان بعض الظن انتم لو لا اذ سمعتموه ظن المؤمنون  
والمؤمنات باتفاقهم خيراً ) . ( اذا كان احدكم مادحا اخاه  
لا محالة فليقل احسبه كذا ) واكثر احكام الشرعية ضئيلة  
وقد بين ذلك ايضا بادلته في علم الاصول .

ثالثاً - قاتم لا دلالة في الآية على ارادة ظن السوء الحن .  
وقد جاء في الحديث ان الله حرم من المسلم دمه وعرضه وان  
يظن به ظن السوء : وجاء مرفوعا عن عائشة من اساء باخيمه  
الظن فقد اساء بربه الظن ان الله يقول اجتنبوا كثيراً من  
الظن فالآية وهذه الاحاديث تدل على ان المراد من الظن  
المطلوب اجتنابه هو ظن السوء ، ولا يدخل الظن الحسن ،  
بل ولا يصح ان يدخل ، كما لا يدخل الظن المعتبر في

الشرعيات ولا يصح ان يدخل . اما الظن بالمرأة فان كان  
المعروف الرياء ومتيقناً عنده فإنه لا يكون من باب الظن  
وانما هو من باب العلم ، اما اذا لم يكن معروفاً الرياء ولا متيقناً  
فالواجب حمل حالة على الصلاح كما يقولون والبعد به عن  
ظن الرياء مالم يتيقن منه الرياء .

محمد مصطفى المراغي

شيخ الأزهر

الرد (١)

على ابورة فضيلة الشيخ المراغي

احفظ بالمسرات ايها العلامة الجليل : ولا زال موردك

العذب في سلامه من الأكدار .

هبطت علي رسالتكم الكريمة فثبتت لي ذكري

محاسن الفضيلة ، وطلعت علي هديتكم الجليلة فارتني سمو

(١) الرد الذي وجهه المؤلف الكريم لفضيلة شيخ الأزهر .

اخلاقكم النبيلة التي كنت أمسها على بعد نحو شخصكم  
المحترم جماع الفضل ونسيج وحده : وقد أوحت لي الأفكار  
بعض الخواطر في اجوبتكم تجدون أهلهما طي هذا الكتاب  
وياختتم استنجد لطف الله وعナイته لي ولهم .

علي كشف الغطاء

١٣٥٩ جادى الاولى سنة ٢٠

لقد كان الجواب عن السؤال الأول يشتمل على امرین  
الأول ان الطائفة قصد في اصل اطلاقها الطوفان والدوران  
قضاء حق الاشتقاد وان هذا القدر كاف في صحة كون  
اللفظ جمعاً لطائف وان كان في الاستعمال الفعلى لطائفة لم يعد  
يلحظ هذا المعنى فيها : والذي يوقفنا في هذا الامر ان  
الاشتقاق لا دليل عليه إلا ذكر اللغويين لها في مادة  
واحدة واللغويون أنها يعتبرون الاتخاد في المادة دون المعنى كما  
هو المعلوم من حالمهم وتآليفهم : ولو سلمنا جدلاً اخذ معنى  
الدوران والطوفان في اصل اطلاقها فهو لا يثبت كونها  
جمعًا بالفعل لأن الجمجم في قوة تكرار الواحد بالمعنى وعلى

هذا ففرض ان الطوفان ليس ملحوظا فيها بالفعل : يثبت عدم كونها جمعا لطائف بالفعل وظاهر كلامكم في صحيفه ٦٥ من مجلة الازهر الفراء أنها جمع بالفعل لا بحسب الأصل .

الثاني ان الجماعة التي يطلق عليها كلمة طائفة فيها معنى التفات بعضها حول بعض سواء قصد في الاستعمال الشائع أم لا : وهذا الامر لا يصح دعوى كون الطائفة مأخوذه فيها الدوران والطوفان لأن الافتات المذكورة ليس إلا اعبارة عن انضمام بعض الجماعة الى بعض وهو غير الدوران والطوفان مع ان مجرد وجود معنى في معنى اللفظ مع عدم قصده منه لا يكون موجبا للدلالة عليه .

واما السؤال الثاني فتقدى كان الجواب عنه يرجع الى عدم دعواكم دلالة الآية الشريفة على عدم الوجوب الكافي ولكن الظاهر من كلامكم في ص ٦٦ من المجلة المذكورة هو كون الآية دلالة على الوجوب التعيني على الامام حيث فلتم فيها عند شرحكم لهذه الآية الكريمة أمر الله أئمة المسلمين ان يقضوا بهم بالحق ثم فرعم عليهم بقولكم فالصلح

والقتال المطلوبان في الآية واجب الامام : ومن العلوم ان  
تخصيصكم أئمة المسلمين بالوجوب المستفاد من الآية دون  
المسلمين يشعر بان الوجوب على الامام تعيي : ويرشد الى  
ذلك قولكم بعد هذا : فإذا وجد بلد لا يمتد اليه سلطان  
امام المسلمين وجب على جماعة المسلمين ما هو واجب  
على الامام .

واما السؤال الثالث فيرد على الجواب عنه بان السخرية  
اعتبر فيها ان يكون الاحتمار على وجه يضحك منه وهذا  
المعنى لم يكن يعتبر في الغيبة واللعن : قال الغزالى ومعنى  
السخرية الاستهانة والتتحيز والتتباهي على العيوب والنعائص  
على وجه يضحك منه وقل النراقي (ره) السخرية الاستهزاء  
وهو محاكاة اقوال الناس وافعالهم وصفاتهم وخاتتهم قوله  
أو فعل أو ايماء أو اشارة على وجه يضحك منه اتهى وعلى  
هذا تأخذ كل كثرة من الكلمات الثلاث ( الغيبة واللعن  
والاستهزاء ) مركزها الاختصار في الآية الكريمة من  
دون حاجة الى تخصيص السخرية بما هو غير داخل في

معناها کا اعتراف ہے۔

واما السؤال الرابع فقد كان الجواب عنه يرجع الى الاعتراف ، بما تضمنه السؤال .

واما السؤال الخامس فقد كان الجواب عنه يشتمل على امرتين احداهما عدم استعمال العلة في معناها الاصطلاحية والثانية ان السخرية في ذاتها ظلم للمسخور منه لا يكاد يفارقها والاول لا كلام لنا فيه فان المعنى تابع لارادة المتكلم الا انه كان الواجب نصب القرينة على عدم ارادة هذا المعنى المتعارف من لفظ العلة : واما الثاني فهو غير حاسم لسادة السؤال ولم يكن فيه نفي لما اثبتناه ولا اثبات لما نقيضناه .

واما السؤال السادس فتمد كان الجواب عنه لا يحيل  
عقد الشبيهة ولا ينفي لزوم ان يعتبر في حقيقة التوبة ما هو  
داخل في متعلقاتها : واما ما ذكره الغزالى لو بالتزمنا به لزم  
ان تكون التوبة من الامور التكوينية التي ليست تحت  
اختيار الانسان ايجادها وهذا ينافي تكليف الشاعر

المقدس ما

واما السؤال السادس فقولكم في الجواب عنه ان العلم  
بب للندم ان اردتم بأنه هو العلة التامة فهو غير صحيح  
لأنه لو كان كذلك لندم ابليس على عمله ولنندم أولئك  
الذين اخبر الله عنهم في كتابه المحيي — بقوله جحدوا بها  
واسطيقنتها انفسهم وان اردتم به المقتضي فالقدرة على المقتضي  
لا توجب القدرة على المقتضي واما القدرة على العلة التامة  
— تدعى القدرة على معلوها

واما السؤال الثامن فيتلخص الجواب عنه بان المعرفة على قسمين احدها المعرفة التي تملك على الانسان وجداه وتنقاد بها جوارحه والثاني المعرفة التي لا تكون بهذه الصفة وان القسم الاول هو الداخل في حقيقة التوبة وكان فضيلة شيخ الازهر سلัก في هذا التقسيم مسلك العرفاء حيث قسموا المعرفة على ثلاثة اقسام .

الاول - هو معرفة الشيء بلوازمه وآثاره وسموه  
بعلم اليقين وهي التي تكون مقتضية للعمل وتحصل للعا�ي وغيره

و (الثاني) هو مشاهدة المطلوب بعين البصيرة والباطن  
وهو أقوى في الوضوح والجلاء من المشاهدة بالبصر وهو  
المسمى بعين اليقين وتحصل بالرياضة النفسية والتصفيقة  
وتحصُول التجرد التام للنفس أو بالعناية الربانية واللطف  
الآلهي (الثالث) هو انت يحصل وحدة معنوية وربط  
حقيقي بين العالم والمعلوم بحيث يندك أحدهما بالأخر ويفنى  
فيه وهو المسمى بحق اليقين وبهذين القسمين تتفاوت درجات  
الأولياء والأنباء والصديقين ومن المعلوم أن المعرفة التي  
تملك على الإنسان وجدها وتنماد إليها نفسه هي المعرفة  
بالقسمين الآخرين وعلى هذا فلا يمكن اعتبارها في متعلق  
التوبة لأنها غير مستطاعة لكل أحد كيف وتحصُول لها  
يكون أما بالمجاهدة التامة وتصحيل النفس وتصفيتها ليحصل  
لها التجرد التام حتى ترتسم بها الحقائق جلية وضاءة وهذا  
أمر لا يكاد يتيسر لعامة الناس ولا تطيقه أغلب النقوص  
واما بالعناية الآلهية واللطف الرحماني فتنكشف لديه خفايا  
الأمور وتتجلى عنده حقائق الأشياء وهذا أمر ليس تحت

طاقة الانسان وقدرته واما يكون لمن شمله ذلك اللطف الالهي  
ووجهت اليه تلك المنية الربانية نعم ما ذكره الاستاذ ابا  
هو في التوبة عند اهل المعرفة والسلوك التي اشار اليها السيد  
الطباطبائي قدس الله نفسه الزكية بتمويله :

مت قبل موت فهو الحياة ما أهون الموت على من ماتوا  
لا التوبة التي امر الله بها عباده العاصين وجاءت بها  
شريعة سيد المرسلين تلك الشريعة السهلة السمححة التي لا ضرر  
فيها ولا حرج .

واما السؤال التاسع فكان الجواب عنه يرجع الى ان  
اعتبار قيد (من غير تخرج) في تعريف الفيضة من جهة  
الاصطلاح الشرعي : ولو كان الامر كذلك لكان اهل  
الشرع اعتبروا في تعريفها هذا التمييز واكان هذا التمييز  
معتبراً في سائر الحقائق الشرعية لأنّه معتبر فيها على نحو  
اعتباره في الفيضة .

واما السؤال العاشر فيظهر النظر في الجواب عنه مما  
قررناه سابقاً .

واما السؤال الحادي عشر فالملاحظة في الجواب عنه  
هي انا قد اخذنا المفظ بظاهره والظاهر هو الحجة المتبعه في فهم  
كلام المتكلم كما قرر في محله .

واما السؤال الثاني عشر فكان الجواب عنه يرجع الى  
حصر الظن المتبع بما قالت الادلة على اعتباره : وهذا عين  
ما ذهبنا اليه في نفس السؤال .

واما السؤال الثالث عشر فكان الجواب عنه يرجع  
إلى التمسك بالحديثين على ارادة ظن السوء من المتن في الآية  
الشريفه : وبين ان الحديث الاول اثنا يدل على حرمة ظن  
السوء لا على ارادته من الآية ، والحديث الثاني مرفوع  
والمرفوع ليس بحجة لأنهما ان في سلسلة السندي من ليس  
بشارة على ان التحقيق انه لا دليل على لزوم الاخذ بغيرهم من  
ليس بمقصوم عن الخطأ .

لقد يعنى الى وزارة المعارف العراقية الجليلة ووزارة  
المعارف المصرية المحترمة بصورة التقرير عنده تيسير قواعد  
النحو والصرف والبلغة الذى نظمته المجلة المؤلف منه  
اظهر أساندة لغة الضاد فى مصر وهم : الدكتور طه مصطفى  
الدستاذ أحمد امين : الدستاذ على الجارم : الدستاذ محمد  
ابوبكر ابراهيم : الدستاذ ابراهيم مصطفى : الدستاذ  
عبدالمحبير الشافعى وبعد نارخ نشره فى الصحف العراقية  
بخمسة عشر يوماً سنة ١٣٥٧ ظهر على صفحات جريدة  
العراق القراء نقد المؤلف العبرة الجليل الشيخ على  
طائف الخطاء له فكان موضوع اعجاب القراء ولهم الامر  
البلفع فى الدوسيط العلمية .

المجعية

نَظَرَاتٌ وَنَأْمَارَتُ (١)  
في  
قرار اللجنة المصرية العليا  
في  
تيسير قواعد النحو والصرف والبلاغة

لقد قامت اللجنة المصرية بمهمة اصلاح الدراسة العربية  
وتيسير قواعدها وهذا لا شك انه خدمة اشكر عليها إلا انه  
لما كانت اقتراحاتها لا تخلو عن بعض الملاحظات اردنا  
التنبيه عليها كي لا تخفي الحقيقة على طلابها .

نبسيـر قوـاعد النـحو  
ان مـاسـكـتهـ الـلـجـنةـ فيـ تـيـسـيرـ القـوـاءـ النـحـويـةـ  
لتـسـهـيلـ درـاسـتـهاـ لمـ يـكـنـ إـلاـ تـكـثـيرـ اـصـطـلاحـ وـزـيـادـةـ تـكـافـلـ  
وعـنـاءـ فيـ هـذـهـ الـدـرـاسـةـ حيثـ انـهـ يـرـجـعـ إـلـىـ اـمـورـ ثـلـاثـةـ

(١) نشرتها صحيفـةـ العـرـاقـ الفـرـاءـ سنـةـ ١٣٥٧ـ

الأول حذف بعض المطالب النحوية كبحث الاعراب التقديرية  
ونيابة بعض العلامات الاعرابية عن بعض : ومتعلق الظرف  
واستثار الضمير وسيجيئ التعرض لهذه الأمور ويأت  
الفائدة التي تعود للطالب من دراستها .

الثاني اختصارهم لابواب النحو بالتعبير بلفظ  
(الموضوع) بدل الفاعل والمبتدأ واسم كان واسم ان  
وأخواتهما والتعبير بلفظ (المحمول) بدل خبر المبتدأ وخبر ان  
وكان وآخواتها والتعبير بلفظ (تكميلة الجملة) عن المفاعيل  
والحال والتميز بلفظ (تكميلة المفرد) عن التوابع وجعلوا  
الاحكام مرتبة على هذه العناوين الثلاثة : وليس بخفي انه  
بهذا الاختصار لا يستغنى عن البحث عن ابواب المواضيع  
المذكورة لاختصاص كل منها باحكام لا توجد في غيرها  
فاصطلاحت المجندة على التعبير عنه بالموضوع كالفاعل :  
والمبتدأ: واسم ان: واسم كان يختص كل منها باحكام لا يتضح للطالب  
ثبوتها لذلك الموضوع إلا بالتعبير عنه بلفظ يخصه دون التعبير  
عنه بلفظ الموضوع أو غيره من الانفاظ المشتركة به وبين

غيره : فالمبتدأ مثلا يختص بوجوب مطابقة المسند إليه سواء  
 تقدم عليه أو تأخر وبدخول لام الابتداء والنون استخ عليه  
 وبتوسطها بينه وبين المسند إليه وبوجوب حذف المسند إليه  
 في بعض الموارد وبعدم وقوعه نكرة مخصة إلى غير ذلك من  
 الأحكام المختصة بخلاف فاعل الفعل فإنه ليس كذلك وهكذا  
 الحال في اسم (لا) النافية للجنس فإنه يختص بأحكام منها  
 اشتراط كونه نكرة ومتصل بها دون ما عداه وهكذا  
 الحال في اسم إن أيضا فإنه يختص بنصب المطوف عليه  
 ورفعه دون المبتدء ومن المعلوم أن بيان هذه الأحكام يحتاج  
 إلى التعبير عن موضوعاتها بلفظ مختص بها أما إن يكون  
 اللفظ الذي وضعه النحاة وأما غيره ولا يكفي التعبير لتفهيم  
 الطالب بالألفاظ العامة حيث يختلط عليه الحال ويشكل  
 عليه الأمر .

وأما ما اصطلاحت اللجنة على التعبير عنه بلفظ (الحمول)  
 فالامر فيه كذلك حيث إن خبر (كان) يختص بجواز  
 التوسيط بين كان واسمها مع بقائهما على العمل وتقدمه عليها

خلاف الخبر ان و كذا خبر : ما ولا : يشترط عدم اقراره (بالا)  
دون ما عداه وهكذا خبر افعال المقاربة يشترط فيه ان  
يكون جملة فعلية فعليها مضارع مسند الى ضمير اسمها الى  
غير ذلك مما اصطاحت الاجنة على تسميتها محمودا : فان هذه  
الموارد لا يدلذهنية المتعلّم من تركيزها فيها بل لفظ يخصها حتى  
يسهل عليه اعمالها وقت الحاجة ويستثمرها عند الارادة .

واما ما اصطاحت الاجنة على تسميتها با تكملة فالحال فيه  
أيضا كذلك اذ ان المفعول المطلق يختص بكونه مبناناً لنوع  
او العدد او التأكيد ويقوم مقامه بعض الامور دون  
المفعول به : والمفعول لأجله يشترط ان يكون العامل به من  
غير لفظه وعلة لعامله ويجوز جره بحرف التعليق في بعض الموارد  
ويجب في بعض آخر دون المفعول المطلق : والمفعول فيه  
يحذف عامله وجوبا في موارد لا يجب فيها حذف عامل غيره  
من المفاعيل : والتمييز يشترط فيه ان يكون مفرداً بخلاف  
الحال الى غير ذلك من الموارد التي اصطاحت الاجنة على  
تسميتها تكملة فانه لا بد من التمييز عنها بل لفظ يخصها في مقام

بيانها ولو صح الاختصار حتى مع اخلاله بالمقصود لصح  
لنا التعبير عن الجميس بلفظ الكلمة ونحوها فليس هذه  
الاصطلاحات من النجاة إلا لا يضاح الحال وازالة الاجمال .

الثالث اهمال اعراب بعض الاساليب العربية كالتتعجب  
والاغراء والتحذير : وقد خفي على الملجنة ان البحث عن  
اعرابها انما هو لأجل تقييمها كي لا يبقى الطالب حارزاً في  
المراد من مفرداتها ومركتباتها مع انه في بيان اعرابها تترتب  
آثار نحوية فانه على تقدير اسميّة (احسن) في ما احسن  
يصح اتصاله بـ ياء المتكلّم بدون نون الواقعية وتصغيره بخلاف  
ما اذا كان فـ ملما ماضياً : وكذا يصح التحذير بمثل (ايـك الاسد)  
ونحوه من دون عطف (الاسد) ولا جره (بن) على تقدير  
ان يكون العامل في (ايـك) فعل متعدد الى اثنين ولا يصح  
ذلك على تقدير ان يكون العامل فيها فعل متعدد لواحد هذا مع  
اهمال الملجنة لبعض ابواب النحو والصرف مع مالها من  
الاهمية في اللغة العربية كـ بـاب الحـكاـيـة وـ بـاب الـوـقـف وـ بـاب  
الـادـغـام وـغـيرـ ذـلـك وـذـكـرـهـ لـبعـضـ الـأـبـوابـ معـ عـدـمـ التـعـرضـ

لما يلزم دراسته منها و كان الاولى لهم ان يتعرضوا لما يجب دراسته من الابواب النحوية والصرفية والترتيب في الدراسة يينها ومقدار ما يلزم ان يدرس من القواعد في كل باب من تلك الابواب وجمع تلك القواعد في قاعدة واحدة منها امكن الجمع

### مقترنات اللجنة

#### في النحو

وحيث قد اتضح لك ايها القارئ الكريم عدم الجدوى فيما سلكته اللجنة لتسهيل تعلم النحو اردنا ان نوقفك على بعض الملاحظات في مقترنات اتماما لفائدة وايضاحا للحقيقة .

#### باب الأعراب

من مقترنات اللجنة وجوب الاستغناء عن الأعراب التقديرية والأعراب المحلي لان تعلم ذلك يوجب مشقة على التلميذ من غير فائدة يجتنبها : ولكن المتأمل في أبواب النحو يرى وجوب اطلاع التلميذ على هذا الأمر حيث ان المطف والنعت وغير ذلك من التوابع لا تظهر عليها

إلا حر كة الاعراب التقديرى فيما اذا كانت تابعة لما قدر  
فيه الاعراب كالمتصور والمنتوص : ولا تظهر عليها  
إلا حر كة الاعراب المحلى فيما كانت تابعة لالمبني وتناهر عليها  
حر كة البناء المتصدر فيما كانت تابعة لالمنادى المفرد المعرفة المقدر عليه  
حر كة البناء ولو اهمل مبحث الاعراب التقديرى والمحلى  
لوقع المتعلم في هذه الموارد في هوّة الغلط والاشتباه وخطب  
خطب عشواء .

### العلامات الاصلية لغير اعراب

### والعلامات الفرعية

ومن مقترنات الجنة عدم نياية بعض علامات الاعراب  
عن بعض وان كلامها في موضوعه اصلا برأسه : وليس  
بخفي ان غرض النحوة بانياية هو تفہیم الطالب ان مثل الواو  
في جمع المذکر السالم تغایي عن النخ و لا ينطق بالضم معها  
وليس مرادهم بانياية المعنى الحقیقی لها كما صرحت به كتبهم  
المطولة وأشارت اليه كتبهم المختصرة ومن المعالم ان هذا  
أمر يحتاج الطالب الى معرفته والا طلاع عليه سواء عبر عنه

بلغظ النية أة أو غيرها.

### الجملة

ومن مقتراحات اللجنة تقسم الجملة الى جزئين اساسيين ومتكلمة : وتسمية الجزئين الاساسيين بالموضوع والمحمول وتعريف الموضوع بآنه الحديث عنه : والمحمول بالحديث : ومن المعلوم فساد هذا التعريف لعدم صدقه على جزء الجملة الانشائية إذ ليس هناك حديث ولا محدث له بل ولا يصدق على جزء جملة الشرطية فيكون هذا التعريف خرجا لاغلب اجزاء الجمل العربية .

ومن مقتراحاتهم ان الموضوع مضموم دائمآ إلا ان يقع بعد (ان) أو احدى اخواتها : ولا يخفي انه قد سبق اللجنة في مثل هذا الاختصار بعض النحاة فتم كل عمدة مرفوعة الا أنهم لم يعتمدوا على هذا الاختصار لعدم استفادتهم الطالب منه فائدة تغيب عن البحث عن حكم كل باب من ابواب المرفوعات اذا انه بأي معنى فسر الموضوع أو العمدة فالحكم بالرفع غير شامل لا فراده الا ترى أن تفسير الموضوع

بالحدث عنه لا يصحح الحكم بالضم عليه في جميع الموارد لأن من الحديث عنه ما يكون مجروراً (بـن) قياساً مطراً كـما في صورة ما اذا كان نكرة واقفة بعد نفي أو نهي أو استفهام نحو (هل من خالق غير الله) ونحو (ما جاءنا من بشير) ومنه ما يكون فاعلاً للمصدر فيجيء باضافة المصدر اليه نحو (ولولا دفع الله الناس) ومنه ما يكون منصوباً كـزيد في مثل (ضربت وضربني زيداً) فإنه محدث عنه بأنه اوقع الشرب على المتلتم مع انه ينصب لـثلا يلزم الا ضمار قبل الذكر بل وفي مثل (زيداً ضربته) لـانه محدث عنه في المعنى مع انه منصوب بـفعل مـذوف .

ومن مقترحاتهم ان المحمول اذا كان أسماءً يضم إلا اذا وقع من كان أو احدى اخواتها ولا يخفي ان هذا الحكم بهذه الصورة يوجب تردد الطالب فيما اذا وقع المحمول حالاً (كـراً كـباً) في قولنا جاء زيد رـاـكـباً أبوه فرسـاً أو وصفـاً لـمنصوبـ (ـكـضارـبـ) في مثل رأـيتـ رـجـلاـ ضـارـبـاـ أبوه عمرـاًـ أوـ صـفةـ لمـجرـورـ (ـكـقاتـلـ) في نحو نـظرـتـ الىـ الرـجلـ

قاتل ابوه عمراً أو مفعول به (كضرب) في قولهما أردت  
ضر باز يد خالداً فانه لا يدرى الظالب في هذه الموارد أينهم  
المحمول أو يجري فيه ما سيجيء من حكم التكملة وكانت  
عليهم رفع الاشتباه .

#### متعلق الظرف ومعرف الاضافة

ومن مفترحات الماجنة ان متعلق الظرف وحرف  
الاضافة اذا كان عاملاً يقدر وان المحمول في مثل (زيد  
عندك أو في الدار) هو الظرف وهذا الاقتراح وان كان  
قد سبقهم فيه أكثر المحققين من النحوين كالرضي وغيره  
إلا انه غير صحيح من وجهين .

الأول ان المحمول حسب ما عرفته الماجنة هو الحديث  
(وعندك وفي الدار) في المثال المذكور لم يكن هو الحديث  
عن (زيد) بل الحديث عنده هو الكون عنده والكون  
في الدار .

الثاني انه ليس المراد بتقدير شيء الا أن المعنى لا يتم  
بدونه بحيث لو فرض عدمه لما صاح الكلام وفيما نحن فيه

الامر كذلك فلا وجه لنفيهم التقدير .

### الضمير

ومن مقترنات اللجنة : الغاء الضمير المستتر جوازاً ووجوباً وجعل الفعل المستتر فيه الضمير محمولاً مفرداً لا جملة وهذا الاقتراح لا يمكن لهم الالتزام به في صيغة الامر (أكتب وقم) والا لزم تركب الجملة من جزء واحد وهو خلاف ما ذكروه سابقاً من ان الجملة مركبة من جزئين اسايين الموضوع والمحمول .

ومن مقترنات اللجنة اعتبار ان المهمزة في مثل (أقوم) والنون في مثل (نقوم) اشارة الى الموضوع بدل جمل الضمير فيها مستتراً .

وما أدرى أي تسهيل في هذا الاقتراح على الطالب ، ولو رجعت الى وجاذبها التارىء السكيم لرأيت ان تقدير المتعلم ان الضمير مستتر فيها اسهل من تقديره ان المهمزة والنون اشارة الى الموضوع .

ومن مقترنات اسماً ان الضمير في (فت) و (فتم) غير

دال على العدد وانه موضوع والنفع ممحول ، وهذا الاقتراح  
 لم يكن فيه مخالفة للنحو إلا في ان الضمير في مثل (فَت)  
 و « قَمْ » غير دال على العدد ، والفهم العربي ومعاجم اللغة  
 تشهد بخلاف ذلك ، اذ لا ريب في دلالة الثناء ، على الواحد  
 في مثل « فَت » ولذا لا يحسن استعماله في غيره ودلالة الثناء  
 والميم في مثل « قَمْ » على الجماعة المخاطبين كدلالة الواو على  
 جماعة الغائبين والحاضرين .

### النحو:

ومن مقترحاتنا أيضاً ، الاصطلاح على ان كل ما يذكر  
 في الجملة غير الموضوع والمحبول فهو التكملة وحكمها أبداً  
 الفتح الا اذا كانت مضافا اليها أو مسبوقة بحرف اضافة  
 وقد سبقهم مثل هذا الاختصار بعض النحواء حيث قال « كل  
 فضلة منصوبة » الا انهم لم يعتمدوا على مثل هذا الاختصار  
 لعدم استفادة الطالب منه فائدة تفي عن البحث عن حكم  
 النصب في كل باب من ابواب المنصوبات مثل ما ذكرناه  
 في الموضوع ، فإنه باى معنى فسرت التكملة والفضلة فالحكم

بالنصب غير شامل له . الا ترى ان تفسير التكملة بكونها  
غير الم موضوع والمحمول لا يصحح الحكم عليها بالنصب دائمًا  
أبدًا في جميع الموارد لأنه من التكملة بالمعنى المذكور تابع  
الاسم المرفوع ومفعولاً ضل واخواتها حال تعليقها والمفعول  
المطلق في بعض الصور كما في قوله « له بكاء بكاء ذات  
عضلة » « وله ذكاء ذكاء الحكاء » فان هذه الموارد وغيرها  
من التكملة بالمعنى المذكور مع انها تكون مرفوعة  
قياساً مطرداً .

### تيسير قواعد الصرف

ليس فيما قررته اللجنة في تيسير الصرف إلا الاقتصار  
على بعض أبوابه ، من تصريف الفعل وصوغ مشتقاته  
وتنمية الاسم وجمله : وحذف الأبواب الأخرى كالأفعال  
والإبدال والقلب معللين ذلك بعدم احتياج المبتدئ إليها  
وعدم وصول فهمه إليها .

ولا يسع هذا المقام التعرض لفائدة أبواب الصرف  
باجمعها وما يعود إلى الطالب من دراستها مخافة ان يطول

البحث ويخرج عن الفرض المقصود .

ولست مجازاً إذا قلت إن الفساد الذي دخل على الفاظ اللغة العربية يرجع أكثره إلى اهتمال القواعد الصرفية حيث إن أكثره ينشأ من تغير هيئة الكلمة أو تبديل حروفها أو حذفها أو الزيادة عليها دون مراعاة للمقاعد الصرفية - وإنما تعرض إلى فائدة الأبواب التي نصت اللجنة على حذفها من الأعلال، والابدال ، والقلب ، ونضرب لك مثلاً من قواعدها كي ترى عدم الصعوبة في دراستها واطلع على وجه الحاجة إليها .  
كقاعدة ان الواو والياء ، اذا تحركتا وافتتح ما قبلهما  
تقليان الفا .

فإن الطالب يستفيد من هذه القاعدة أن مثل ( القول والبيع والرمي ، وال فهو ، والخوف ) وما أشبه ذلك من المصادر يكون ماضيها بالألف بدل الواو والياء لأنه في ماضيها يحرك الواو والياء لعدم سكون ثاني الماضي الثلاثي ويفتح ما قبلها لأن الفعل الماضي الثلاثي لا بد من فتح أوله فقليلان الفا .  
وكقاعدة أن الفعل الثلاثي إذا كان وسطه الفا قبلت

الفـهـمـة اذا صـيـغـهـ اـسـمـ فـاعـلـ عـلـىـ وزـنـ فـاعـلـ فـانـهـ يـسـتـفـادـ  
مـنـهـاـ اـنـ مـشـلـ (ـقـالـ ،ـ وـبـاعـ ،ـ وـخـافـ)ـ اـذـ صـيـغـهـ اـسـمـ فـاعـلـ عـلـىـ  
وزـنـ فـاعـلـ:ـ قـيـلـ (ـقـائـلـ وـبـائـعـ وـخـائـفـ)ـ .

وكقاعدة ان معتل الوسط الثلاثي اذا صيف له جمع على وزن فملان او فعال قلب وسطه ياء فافه يعرف الطالب من هذه المعاذه ان مثل « تاج ونوب » يتعال في جمعه كذلك « تيجان وثياب » الى غير ذلك من قواعد القلب والاعلال والابدال التي لا بد للطالب من الاطلاع عليها والاحاطة بها . نعم لا يذكر ان هذه الابواب بل وغيرها من ابواب الصرف تحتاج الى التتفصيح والتهدیب والجمع والتبویب بحيث يسهل على المتعلم دراستها وعلى المعلم تدریسها .

المرغ

ولكي نعلمك على حال ما تعرضت اليه اللجنة في هذا المقام سابقاً وذكرته لاحقاً بدوان نشير الى أهم الفوائد التي تعود للطالب من معرفة هذا العلم وهو فائدتان .

﴿احدهما﴾ معرفة معانٍ التراكيب العربية واسرارها

والاطلاع على دقائق اللغة ومرزايها .

﴿الثانية﴾ القدرة على تأدية الكلام وصوغه بصورة

مقبولة ومعرض حسن تسيغه النفس ويقبله الطبع وبهاتين

الفائتين يعرف وجہ الحاجة الى العلم المذکور وضرورة

الاطلاع عليه حيث ان البصيرة بالاولى منها توجب الاحتراز

عن الخطأ في تأدية المعنى المقصود فلها من الأهمية ما للمواعد

النحوية والصرفية من التحفظ بها عن الخطأ في مقام البيان

والاصحاح ﴿والثانية﴾ منها بھا حياة اللغة العربية وجمالها

ومعها يستطيع المتكلم ان يفهم مراده بتصيغة عربية سهلة

المثال لا يجيئها الطبع ولا ينبو عنها السمع ولو لاما لمات

الكلام بروطانة الاجمی أشبه وبجمجمة السوق في الصدق وحيث

اتضح لك ما لهذا العلم من الأهمية في عروبة البيان والاصحاح

ظهر لك امران .

﴿الاول﴾ ات ما اشارت اليه الملجنة سابقا من عدم

الاهمية لهذا العلم مستندة في حكمها المذکور الى استطاعة

العرب الاستفقاء عنه عصرأً طويلا هو من ازهى عصور

الحياة الأدبية غير صحيح إذ أنا لو اعتمدنا على هذه المقايسة  
والمقارنة في الاستغناء عن علم البلاغة لا تقضي ذلك الحكم بتقيي  
الأهمية عن سائر العلوم العربية لاشتراكتها فيها : فان اللغة  
العربية مضى عليها هذا الزمن المذكور ولم يدون لها علم من  
العلوم ولا فن من الفنون .

﴿ الثاني ﴾ عدم صحة اهال بعض الابواب التي لها الصلة  
التابعة بالحياة الادبية والاتر البليغ في حصول احدى الفائدتين  
المذكورتين كبحث اخراج الكلام على خلاف مقتضى  
الظاهر : والاسناد المجازى : وطرق النحو واغراضه : وما هو  
إلا بلغ من طرق التأدية : وغيرها من المباحث المهمة التي هي  
من ممتلكات العلم المذكور ومن اقوى اسباب الظفر بغاياته :  
وبقية امور يأخذ بها على تقرير المحبنة في هذا المقام .

﴿ احدها ﴾ اهالهم بعض الموضوعات الادبية التي  
تساوي الموضوعات المذكورة في الاهمية أو تزيد عليها  
كل سائل والمحاذفات ..

﴿ ثانية ﴾ عقدتهم فصلا في الاجاز والاطناب والمساوات

وعَدْمِ عَمَدِهِمْ فَصَلَا لِمَوَارِدِ حُسْنِهَا كَمَا صَنَعُوا فِي الْكَنَاءِ  
وَالْتَّشِيهِ وَالْاسْتِعَارَةِ .

﴿ تَأْثِيرُهَا ﴾ إِنْ مَا ذَكَرْتُوهُ مِنْ الْفَحْصُولِ مِنْ أَوْصَافِ النَّبِيِّ  
الْجَيْدِ وَالشِّعْرِ الْجَيْدِ وَدَفَقَةِ اسْتِعْمَالِ السَّكَلَمَةِ وَجَمَالَهَا وَغَيْرِ ذَلِكِ  
إِنْ أَرَادُوا بِهَا بَابَ الْبَلَاغَةِ وَشَرْوَطَهَا الْعَامَةُ وَأَحْوَالُ الْأَسْنَادِ  
وَالْمَسْنَدُ إِلَيْهِ وَغَيْرُهَا بِحِيثِ تَحْدِيدُهَا فِي نَتْيَاجِ الْبَيْتِ وَلِمَ  
يَكُنْ ذَلِكَ إِلَّا مُحْرَدٌ تَبْدِيلُ اسْتِطْلَاحِ وَالْأَخْتِصَارِ فِي التَّسْمِيَةِ  
فَلَا كَلَامٌ لَنَا مَعْهُمْ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ هَذَا التَّبْدِيلُ ذُوَّارًا فِي التَّيْسِيرِ  
بَلْ فِيهِ اجْمَالٌ وَغَمْوَضٌ : وَإِنْ أَرَادُوا بِهَا غَيْرَهَا فَمَنْدُ عَرَفَتِ  
مَا لِبَابِ الْبَلَاغَةِ مِنَ الْأَعْمَى وَالْفَائِدَةِ الَّتِي تَسْتَدِعُهُ وَجُوبُ  
دِرَاسَتِهَا وَالْأَطْلَاعُ عَلَيْهَا وَهُنَاكَ امْرُورٌ آخَرُ لَا يَسْعُ المَجَالُ  
إِنْتَعَرَضُ لَهَا .

ظهرت مجلة العدالة الخلقية الفراء فدر نشرت مقالات لمدرسة آذ  
 خليل مردم عضو المجمع العلمي العربي في عمروها الثاني  
 من سنتها الثالثة عشر ابرد طببه فيه بعضه الملازم ظان على  
 نسبة نسخ البرغة لمدراما امير المؤمنين على (ع) وقد  
 رد عليه المؤلف فضيلة العدالة السنجي على ظائف الفطاء  
 برهنده الكلمة القبرة

المجعية

نظارات ونأملات<sup>(١)</sup>  
في  
تشكيك الاستاذ خليل مردم  
في نهج البلاغة

ان كتاب نهج البلاغة لا يزال موضع بحث ومناقشة  
بين رجال العلم والادب قديماً وحديثاً من حيث الجامع تارة  
والمنشيء أخرى وقد كان البحث فيه عن الناحية الثانية هو  
المهم لدى الجمهور لعلاقته بالدين الاسلامي وارتباطه بالادب  
العربي وقد اشبع الكلام فيه من القوم ودفعوا  
شبهات المشككين عنه فلا يهمنا التعرض لها واعادة الكلام  
فيها وانما يهمنا ان ت تعرض لما ذكره الاستاذ مردم في هذا  
الموضوع مما اوجب تشكيكه فيه .

قال في ص ١٥٨ من العدد الثاني من مجلة الحديث :

---

(١) نشرتها مجلة الحديث الخلبية في عددها الخامس من السنة  
الثانية عشر .

وهناك شيء لا يصح البحث ولا يتم بذوق تمحيصة وهو  
التبني من صحة كل ما ورد في هرج البلاغة وانه من  
كلام الامام والقطع بذلك غير ممكن لأن الكتاب جمع  
بعد الامام بأكثر من ثلاثة قرون ونصف : وانت تعلم ان  
هذه الشبهة لو كانت موجبة للتشكيك في نسبة النهج لما صاح  
الاعتماد على نقل المؤرخين لأنغلب الخطب والكلمات عن  
المقدمين بل ولا على نقلهم للحوادث السالفة .

وقل : اضف الى ذلك الزعات المذهبية والاغراض  
السياسية التي لا تخرج من الوضع والدنس : وانت تعلم  
ان ذلك لو أثر لم يبق لنا الجزم بصحة نسبة اغلب الاحاديث الى  
الصحابۃ ولما صاح ان يعتمد على مثل صحيح البخاری ومسلم  
وغيرها من كتب الاخبار كيف ولو كانت الزعات  
المذکورة موجبة للتشكيك لكان تلك الكتب أولى  
بأن يشك فيها من النهج ولا أظن الاستاذ يلتزم بذلك .

وقل : والذي يستثير العجب انك لا تجد في الكتاب  
كلاما للامام إلا بعد مقتل عثمان : ولست أدرى كيف صدر

هذا الكلام من الاستاذ في النهج كلام صدر قبل ذلك فقد ذكر  
فيه كلامه « لما عزموا على بيعة عثمان ص ١٢٧ جلد أول من النسخة  
المطبوعة في بيروت بنفقة محمد كامل بكداش وذكر فيه كلامه  
لأبي ذر لما خرج إلى الربعة ص ٢٦٧ ج ١ وذكر فيه كلامه عندما شاوره  
عمر في الخروج إلى غزوة الروم بنفسه ص ٢٧٤ جلد أول وذكر فيه  
كلامه لما استشاره عمر في غزوة الفرس بنفسه ص ٣٨٨ وذكر فيه  
كلامه عند دفن زوجته فاطمة ع ص ٤٥٥ إلى غير ذلك من كلماته التي  
صرح في النهج بصدورها قبل مقتل عثمان هذا ومن الخطب التي  
اشتمل عليها النهج وهي إلا كثرة يعلم وقت صدورها فكيف  
صح الحكم عليها من الاستاذ بورودها بعد مقتل عثمان .

ونقل عن الذهبي انه قال ومن طائع كتاب نهج البلاغة  
جزمه أنه مكتوب على أمير المؤمنين علي فقيه السب الصراف  
والخط على السيدين أبي بكر وعمر .

وانت اذا سبرت احوال الصحابة وما وقع بينهم من  
الخلاف والمنازعة وتأملت فعلهم مع عثمان وما وقع بين علي  
 وبين طلحة والزبير وهم من اكابر الصحابة وما كان يراه

امير المؤمنين علي ع من احقيته بأمر الخلافة والاضطهاد الذي  
ناهه ايام خلافتهم فمقدار ذا لا تستبعد صدور مثل ذلك الكلام  
منه بل لا يعترىك الشك في صحة نسبته اليه :

قال والحق ان الشكوك التي ت تعرض الباحث كثيرة  
او لها الاختلاف فيمن جمعه ببعضهم يقول انه الشريف  
وبعضهم يزعم انه اخوه المرتضى .

ولا يخفى ان تردد الجامع للزهيج بين علمين موثوقين  
يعد في حقها الافتراض على احد من الصحابة لا بوجب  
التشكيك في النسبة اليه نعم لو فرض تردد الجامع بين الثقة  
وغيره كان وجه الشك في صحة النسبة اليه .

قال ثم تضخم الكتاب بالزيادات على توالي الايام بعد  
وفاة الرضي والمرتضى .

وما ادرى على أي مسند استند الاستاذ في الحكم  
بالزيادة على توالي الايام الى ما قبل وفاة الشارح ابن ابي  
الحديد مع وجود نسخ عديدة في النجف الاشرف يقرب  
نسخها من زمان الرضي والمرتضى او يبعد عنه بئته سنة

او اكتر وليس فيها ادنى زيادة او نقيةة عما هو موجود  
في ايدينا من نسخ النهج ونجد منها في مكتبتنا نسختان  
وفي مكتبة السياوي نسخة واحدة.

قل ان في النسخة التي علق عليها الشيخ محمد عبده  
المطبوعة بنفقة محمد كمال بكداش في بيروت نحو خمسين  
صفحة في الجزء الاول من (ص ٣٨٨ الى ص ٤٣٣) لم يروها  
ابن ابي الحديد في شرحه.

وهذا من الاستاذ في غاية الغرابة فان ما ذكره في هذه  
الخمسين صفحة كله قد رواه ابن ابي الحديد في شرحه،  
وشرحه شرعا وافيا ولم يترك منه شيئا انظر ص ١٩٥ الى  
ص ٣٥٦ من المجلد الثالث من شرح ابن ابي الحديد المطبوع  
بطبعه دار الكتب العربية الكبرى بصر وكم يوجد في  
المجلد الثاني المطبوع في ايران وكذا يوجد في النسخ  
الخطية من الشرح المذكور الموجودة عندنا.

وقد سبق الاستاذ الى مثل هذا الكلام محى الدين  
الخياط في تعليقته على النسخة المطبوعة بنفقة محمد كمال بكداش

ص ٣٨٨ والذى اظنه انه اخذه منه من دون تثبت فيه .

قال وجامع الكتاب نفسه يقول ما يشعر بعدم القطع  
بصحة ما جمعه .

وهذا وان كان صحيحا إلا أن جامع الكتاب اشار  
لما ثبت صحته عنده اما بنقل رواية اخرى له او بالتصريح  
بالشك في نسبة اليه انظر المجلد الثاني ص ١٧٧ وص ٣٠٣ فلا  
يكون هذا وجها للشك في الباقي بل يكون دليلا على القطع  
بصحته والا لاشار الى الشك فيه كما اشار اليه في الموارد  
الاخري .

قال وكثير من الخطب بل اكثراها غير كاملة .

ولا يتحقق ان هذا الامر ليس له مساس بالقطع بصحة  
النسبة او عدمه خصوصا بعد ما اخذ جامع الكتاب على  
نفسه ان لا يذكر الخطبة باجمعها وان يختار محاسنها ويطرح  
باقيها انظر ص ١٥ جلد اول :

قال وهناك كلام نراه منسوب الى غير الامام في غير  
نوع البلاغة كقوله في صفة صديق ج ٣ ص ٣١٩ (كان

لي فيما مضى اخ في الله ) وهذا الكلام مروي لابن المقفع  
في رسائل البلغاء : وهذا في غاية الغرابة من الاستاذ فان ابن  
المقفع قد اشار في صدر رسالته التي ذكر فيها ذلك الكلام  
الى انه ينقل فيها من كلام المتقدمين وحكم الاولين فقد  
قل : ( وقد بقيت اشياء من لطائف الامور فيها مواضع  
لصغار الفطن مشتقة من جسام حكم الاولين وقولهم ومن  
ذلك بعض ما انا كاتب في كتابي هذا ) انظر ص ١٩ من  
رسائل البلغاء المطبوعة بطبعه الظاهر بصر .


على ان من تتبع كلمات البلغاء ورأى كثرة مأخذهم  
من كلمات من تقدم ونظر ارادتهم لبعض الآيات القرآنية  
والآيات الشعرية والامثال العربية كأنه كلام لهم حتى  
قال قائلهم : لو لا ان الكلام يعاد لنفسه : لم يجد في روایة  
الكلام من ابن المقفع ادنى تشكيك في نسبته للامام (ع)  
من مثل الرضي ومن هو متضاعف في الادب العربي ويحمل نفسا  
عالمة تأبى عن الاقتراء والكذب .

وقال وكقوله في ج ٣ ص ٣٤٤ ( ليس للماقال ان

يُكون شاكِرًا إلا في ثلاثة مراتب لمعاش أو خطوة في معاد  
أولئك في غير حرم وهذا أيضًا لابن المقفع .

وأقول صدور هذا من الاستاذ في غاية العجب فان  
ابن المقفع قد صرخ في كتابه الموجود فيه هذا الكلام باذهنه  
يدخل فيه كلام غيره فقد قال في صدر كتابه هذا ( وقد  
وضعت في هذا الكتاب من كلام الناس المحفوظ ) انظر  
ص ٣ من رسائل البلغاء المطبوعة بطبعه الظاهر .

---



# محتويات الكتاب

- ١ مقدمة الكتاب : كلمة الاهداء
- ٢ نظرات وتأملات في كتاب العرب
- ٣ سر غموض التأريخ ومصدر تضارب الأفكار فيه
- ٤ الذي أفسد التأريخ في العصر الحاضر
- ٥ إيمان البدوي : قصة حنظلة الاسدي
- ٦ تفسير آية (الأعراب أشد كفراً ونفاقاً)
- ٧ مناقضة المؤلف نفسه : السلطة في البدو
- ٨ جزاء الدم في عرف الصحراة
- ٩ النظام القبلي في الإسلام : أخوة المؤمنين : مناقضة المؤلف نفسه
- ١٠ حرية المرأة البدوية : الحرب عند العرب قبل الإسلام
- ١١ الإسلام دين الاستسلام
- ١٢ الاعتماد على الله عين الاعتماد على النفس : معنى الجاهلية
- ١٣ تأريخ النبي (ص) أيام حداثته
- ١٤ الشخصيات الإسلامية في مبدأ الإسلام
- ١٥ مصدر اعتناق القبائل العربية للإسلام : قول عبدالله بن رواحه : قول عاصم بن ثابت : قول حبيب بن عدي
- ١٦ الدين الإسلامي واليهودية : مناقضة المؤلف نفسه

صفحة

- ١٩ اسماء الله وصفاته وسبحة المسلم : وجه تسمية الاسلام  
ب الاسلام
- ٢٠ معاجز النبي (ص) الخالدة وغير الخالدة : المعجزة التي  
تشارك القرآن في الخلود
- ٢١ معنى العبادة لغة واصطلاحا
- ٢٢ مقدار ترديد الصلاة والفاتحة والركعات يوميا عند الاسلام
- صلوة الجمعة
- ٢٣ موت الحجاج في طريق مكة المكرمة : الجهد في الاسلام
- ٢٤ مناقضة المؤلف نفسه
- ٢٥ الفتوحات الاسلامية نتيجة لخطبة مرسومة
- ٢٦ غاية الفتوحات الاسلامية : طرق معرفة غاية كل هبة
- ٢٨ زمن واقعة اليرموك : عدم مداهنة علي (ع) في فتنة  
عنان : كلمة الربياني وجبران في علي (ع)
- ٣٠ الذي أصلى الثورة على عنان
- ٣١ عدد جيش علي (ع) ومعاوية في واقعة صفين : عدد
- الخوارج: موضع قتل الامام علي (ع)
- ٣٢ الولاية وأسباب انتهاك الشخص بها : معانى الولاية
- ٣٣ الخلافة وظيفة دينية : البرهان من العقل والنقل على ذلك
- ٣٤ قدم الفكرة بأن الخليفة أشبه بالبابا
- ٣٥ مناقضة المؤلف لنفسه : مصدر جعل الحسن (ع) خليفة
- ٣٦ الأسباب الموجبة لتنازل الحسن (ع) لمعاوية
- ٣٧ ما يشهد ل مكانة الحسن (ع)

- ٣٨ من هو قاتل الحسن (ع) : ومن هو سيد الشهداء : كتاب  
معاوية للسجن (ع)
- ٣٩ الموضع الذي التقى فيه جيش طارق مع جيش ذريق
- ٤٠ مصیر ذريق : عدد جيش موسى بن نصیر
- ٤١ مصیر موسى مع طارق : جيش السمح : من هم الموالي .
- ٤٢ الأرضي التي يؤخذ منها الخارج : لم يكن كثرة الداخلين  
في الاسلام موجب لتفعيل دخل الدولة
- ٤٣ الموالي والشيعة : المبادئ الشيعية تمنع من دخول الموالي  
فيها لغير العقيدة الدينية
- ٤٤ أول من أسس المدارس ونشر المعارف في الاسلام :
- حضور مؤسسي المذاهب الاربعة عند جعفر الصادق (ع)
- حسن البصري : واصل بن عطاء : جابر بن حيان
- ٤٥ الاسلام والعيون : المبادئ الاسلامية توصل للمدينة الراية  
من دون اعمال الطفارة : واضح النحو على (ع)
- ٤٦ الشعراة في عصر الفتوحات السابق : سكينة (ع) وعمر
- ابن أبي ربيعة
- ٤٧ الحشو الممل في الكتاب : المصاہرة بالعنصر الآخر
- ٤٨ سياسة فرق تسلك
- ٤٩ الوصيالة ليست مبدأً أجده بأني الخلافة: المعنى الترکيبي لمبدأ
- ٥٠ قصر الذهب : الصنم على قصر الخليفة : نقد الجموي
- ٥١ عدم خضوع الاسلام للمؤثرات الفارسية : مناقضة  
المؤلف لنفسه

صحيحية

- ٥٣ مصدر الحركة الثقافية في الاسلام : مصدر الرغبة في علم الفلك
- ٥٤ حنين بن اسحاق : اسباب غضب يوحنا عليه : عدم انفراد يوحنا في ترجمة كتب جالينوس
- ٥٥ جبس المأمون لحنين وسبقه : علم البيان : الرواج في الاسلام
- ٥٦ الجمرة : تجارة الجمرة : حمامات بغداد
- ٥٧ الصيد عند المسلمين : الملاط : اول من انشأ نظام الغلمان
- ٥٨ بحبي بن اركم : مجاهرته بأربعائة غلام
- ٥٩ اهل الذمة
- ٦٠ الزراعة والاسلام : اول من اسس المستشفيات في الاسلام : أشهر المؤلفين في الطب
- ٦١ الفلسفة عند العرب : الامام الصادق (ع) مؤسس الكيمياء في الاسلام
- ٦٢ تمحيص المؤرخين للروايات : المؤلفات في علم الاخلاق
- ٦٣ فن التصوير : التصوير ليس يخالف التورع
- ٦٤ عدد سكان قرطبة : كتاب الف ليلة وليلة
- ٦٥ قرطبة زينة العالم : عدم الاعتماد على كتاب الملل والنحل : الخطابة والدعاء أروع مثال في الادب بعد القرآن
- ٦٦ تعليم المرأة : كتاب عصر الاندلس
- ٦٧ توجيه حديث لا بعدي في الاسلام : العوامل في سقوط الخلافة

٦٨ الشيعة

٦٩ مصدر تفكير عرى الدولة

٧٠ وقت صدور الارادة الملكية بتنصر المسلمين : القاعدة  
بثبتوت المدنية العربية الدائم

٧١ ظهور جنكيز خان : هلاكو

٧٢ واضح الصعوبات في سبيل حج المصارى : خطبة البابا  
بمحاربة المسلمين

٧٣ الذين تعاقبوا على الخلافة في مصر : الملك المؤيد شيخ

٧٤ الملك برسى باى : الملك اينال

٧٥ الملك يلباي : الملك قائت باى : منع خروج النساء  
نظارات وتأملات في محاضرة شيخ الأزهر

٧٦ كتاب المؤلف الشيشي الأزهر

٧٧ الطائفية ليست بجمع لطائف : الصلح والقتال واجبات  
كفايماً على المسلمين

٧٨ معنى السخرية : معنى التنايز بالألقاب : الملة في النهي عن  
السخرية

٧٩ حقيقة التوبة : معرفة كون العمل ذنب لا يدخل في  
حقيقة التوبة : الندم لا يصح التكليف به

٨٠ انتفاء التوبة لا يوجب انتفاء المعرفة بالذنب كافي ابليس واغلب  
الفساق : استرسال المذنب في ذنبه لا يمنع من يتحقق التوبة منه

٨١ عدم الحرج ليس داخل في حقيقة التوبة : حرمة اتباع  
الظن : عدم دلالة الآية على ارادة ظن السوء

صفحة

- ٨٦ الرسالة التي وجهها شيخ الأزهر للمؤلف  
 ٨٨ شأن التكاليف العامة التي تتعلق بقمع الفتن  
 ٨٩ معنى المز : الغيبة : السخرية  
 ٩٠ النابز باللقب : علة الحكم : وسره : وتجيئه  
 ٩١ من أهل تكوين التوبة  
 ٩٣ الندم مقدور بسببه : عناصر التوبة وتلازمها  
 ٩٤ تقسيم المعرفة إلى صورية وغير صورية : أخذ قيد (من  
 غير تخرج ) في تعريف الغيبة  
 ٩٥ تصوير عاقبة الأدمان على المعاصي  
 ٩٧ المراد من إباحة الظن في امور المعاش : الظن الحرام اتباعه  
 ٩٨ انبات ان المراد من الظن في الآية هو ظن السوء  
 ٩٩ الرسالة التي وجهها المؤلف لشيخ الأزهر ردًا على أجوبته  
 ١٠٠ انكار كون طائفة جماعاً لطائف وفيه فوائد تتعلق بالجمع  
 ١٠٢ أخذ كل كلمة من (المز والسخرية والغيبة) من كرزاها  
 الخاص في الآية الكريمة  
 ١٠٣ اشتباه الغزالى  
 ١٠٤ تقسيم المعرفة الى الاقسام الثلاثة علم اليقين والحق اليقين  
 وعيين اليقين والفرق بين هذه الاقسام الثلاثة  
 ١٠٥ طرق حصول المعرفة الملمأة بعيين اليقين والمسماة بحق اليقين  
 ١٠٦ التوبة عند أهل المعرفة والسلوك : قيد من غير تخرج  
 لو كان معتبراً في الغيبة لكان معتبراً في سائر الحقائق الشرعية  
 نظرات وتأملات في قرار الملجنة المصرية


- ١٠٩ تيسير قواعد النحو
- ١١٠ حذف بعض المسائل النحوية : اختصارهم لأبواب النحو :
- ١١١ ضرورة التعبير عن الموضوعات والمحمولات بلفظ تخصّها
- ١١٢ ضرورة التعبير عن المفاعيل بلفظ تخصّها
- ١١٣ اهال للجنة اعراب بعض الأسماليب العربية : اهالها  
بعض أبواب النحو والصرف
- ١١٤ مقتراحات اللجننة في النحو : وجوب معرفة الاعراب  
القدري والمحتلي
- ١١٥ العلامات للأعراب الأصلية والفرعية
- ١١٦ تقسيم الجملة : قاعدة أن الموضع مضموّم
- ١١٧ قاعدة أن المحمول اذا كان اسمًا يضم  
متعلق الظرف وحرف الاضافة
- ١١٨ مقتراحات اللجننة في الضمير
- ١١٩ التكملة
- ١٢٠ تيسير قواعد الصرف : فوائد علم الصرف
- ١٢١ الفوائد من علم البلاغة
- ١٢٢ إهمال اللجننة لبعض الموضوعات الادية
- ١٢٣ نظرات وتأملات في التشكيك في هرج البلاغة
- ١٢٤ رد الشك الأول في نسبة النرج الامير (ع)
- ١٢٥ رد الشك الثاني والثالث في نسبة النرج الامير (ع)
- ١٢٦ رد الشك الرابع المنسوب للذهبي
- ١٢٧ رد الشك الخامس والسادس

صفحة

١٣٢ عدم تفاوت نسخ النهج التي بآيدينا مع نسخة ابن أبي الحميد

في الزيادة والنقصان

١٣٣ رد الشك السابع والثامن والتاسع



**DATE DUE**

4. U. B

LIBRARY

A.U.B. LIBRAR

CA: 892.78:A112nA:c.1

آل كاشف الغطاء، على

نظارات وتأملات: شذرات مختارة مما ن

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01040658

CA:  
892.78:A112nA

آل كاشف الغطاء

نظارات وتأملات : شذرات مختارة مما نشرته  
الصحف العراقية وال叙利亚ية واللبنانية

DATE	Borrower's Number	DATE	Borrower's Number
JL 30 '82	AT BINDING		

CA  
892.78  
A112nA

